من الصوم الى الوكاله

٣

٥ I

غروس

١٤٢

من كتب الفقير محمد بن
ابراهيم الدكدكجي
عفي عنه

الدي نعلم به ان الشيخ
ابرهيم النابلسي القابرخ ح
احمد الشيخ علاء الدين
الحموي والصوفي جبهه
المعلم علي ابن الوردد

الذي تحق به النايب عبد الله
الذي تحق به النايب عبد الله وصل لنا
حفظه الله تعالى ان شرعي
ان الكاتب مصطفى صحيح البخاري
ثلاثة اجزاء كل جزء بست قروش
وان قيمت كل جزء وموضع اباني
باق واتتم في امان الله
والدعا

من عند ي محمد
علي بن علي

محمد بن زكي التركي

الجامع الصحيح [illegible]

للشيخ الإمام العالم
العلامة أبو عبد الله [illegible]
ابن اسمعيل ابن ابراهيم البخاري
تغمده الله تعالى برحمته
بمنه وكرمه

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي

باب إذا جامع في رمضان. ويذكر
عن أبي هريرة رفعه من أفطر يوما من رمضان من غير عذر
ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وإن صامه وبه قال ابن
مسعود وقال سعيد بن المسيب والشعبي وابن جبير
وإبرهيم وقتادة وحماد يقضي يوما مكانه حدثنا
عبد الله بن منير سمع يزيد بن هرون حدثنا يحيى هو ابن
سعيد أن عبد الرحمن بن القسم أخبره عن محمد بن جعفر بن
الزبير بن العوام أنه سمع عايشة رضي الله عنها تقول إن
رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه احترق فقال
ما لك قال أصبت أهلي في رمضان فأتي النبي صلى الله عليه وسلم
بمكتل يدعى العرق فقال أين المحترق فقال أنا قال
تصدق بهذا باب اذا جامع في

رمضان

أول الجزء الثامن عشر
من ستين

رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر حدثنا أبو
اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني حميد بن عبد
الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس
عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا
رسول الله هلكت فقال ما لك قال وقعت على امرأتي
وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم
شهرين متتابعين قال لا فقال هل تجد إطعام ستين مسكينا
قال لا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن
على ذلك أتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيها تمر
والعرق المكتل قال أين السائل فقال أنا قال خذها
فتصدق به فقال الرجل أعلى أفقر مني يا رسول الله فوالله
ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي

فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم

قال أطعمه أهلك باب

المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا

محاويج حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن

منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه

وسلم فقال إن الأخر وقع على امرأته في رمضان فقال

أتجد ما تحرر رقبة قال لا قال فتستطيع أن تصوم

شهرين متتابعين قال لا قال أفتجد ما تطعم به ستين مسكينا

قال لا قال فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق

فيه تمر وهو الزبيل قال أطعم هذا عنك قال على

أحوج منا ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا قال

فأطعمه أهلك باب الحجامة والقيء

للصائم

للصائم وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معوية بن سلام
ثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع أبا هريرة رضي الله
عنه يقول اذا قاء فلا يفطر انما يخرج ولا يولج ويذكر
عن أبي هريرة أنه يفطر والأول أصح وقال ابن عباس
وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج وكان
ابن عمر رضي الله عنهما يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان
يحتجم بالليل واحتجم أبو موسى ليلا ويذكر عن سعد
وزيد بن أرقم وأم سلمة احتجموا صياما وقال
بكير عن أم علقمة كنا نحتجم عند عائشة فلا تنهى ويروى
عن الحسن عن غير واحد مرفوعا قال أفطر الحاجم والمحجوم
وقال لي عياش حدثنا عبد الأعلى حدثنا يونس عن
الحسن مثله قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
ثم قال الله أعلم حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب

عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن
النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم
وهو صائم حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا
أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم حدثنا آدم
بن أبي إياس حدثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني
يسأل أنس بن مالك رضي الله عنه أكنتم تكرهون الحجامة
للصائم قال لا إلا من أجل الضعف وزاد شبابة حدثنا
شعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم باب
الصوم في السفر والإفطار حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
سفيان عن أبي إسحاق الشيباني سمع ابن أبي أوفى رضي
الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فقال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله

الشمس قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس
قال انزل فاجدح لي فنزل فجدح له فشرب ثم رمى بيده
هاهنا ثم قال إذا رأيتم الليل أقبل من هاهنا فقد أفطر
الصائم تابعه جرير وأبو بكر بن عياش عن الشيباني
عن ابن أبي أوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام قال
حدثني أبي عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال
يا رسول الله إني أسرد الصوم ح وحدثنا عبد الله
بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أأصوم في
السفر وكان كثير الصيام فقال إن شئت فصم وإن شئت
فأفطر باب إذا صام أياما من رمضان ثم
سافر حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب

أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة
في رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر فأفطر الناس
قال أبو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد
حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد
الرحمن بن يزيد بن جابر أن إسمعيل بن عبيد الله حدثه
عن أم الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار حتى
يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم
إلا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل
عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر حدثنا
آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا محمد بن عبد

الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن
بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا
قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من
البر الصوم في السفر **باب** لم يعب أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الصوم
والإفطار **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
حميد الطويل عن أنس بن مالك قال كنا نسافر مع النبي
صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصايم على المفطر ولا المفطر
على الصايم **باب** من أفطر في السفر ليراه الناس
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا أبو عوانة عن
منصور عن مجاهد عن طاوس عن بن عباس رضي الله
عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة

إلى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بماء فرفعه
إلى يديه ليريه الناس فأفطر حتى قدم مكة وذلك في
رمضان وكان بن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر **باب**
قول الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية **قال** بن عمر
وسلمة بن الأكوع نسختها شهر رمضان الذي أنزل فيه
القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد
منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام
أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا
العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون **وقال**
بن نمير حدثنا الأعمش حدثنا عمرو بن مرة حدثنا
بن أبي ليلى حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل
رمضان فشق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكينا
ترك

ترك الصوم ممن يطيقه ورخص لهم في ذلك فنسختها
وأن تصوموا خير لكم فأمروا بالصوم حدثنا عياش
حدثنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما أنه قرأ فدية طعام مساكين قال هي منسوخة

باب متى يقضى قضاء رمضان وقال

ابن عباس لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى فعدة
من أيام أخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر
لا يصلح حتى يبدأ برمضان وقال إبرهيم إذا فرط
حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه طعاما
ويذكر عن أبي هريرة مرسلا وابن عباس أنه يطعم ولم
يذكر الله الإطعام إنما قال فعدة من أيام أخر حدثنا
أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا يحيى عن أبي
سلمة قال سمعت عايشة رضي الله عنها تقول كان

يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضي إلا
في شعبان قال يحيي ذاك الشغل من النبي أو بالنبي صلى الله
عليه وسلم باب الحائض تترك الصوم
والصلاة وقال أبو الزناد إن السنن ووجوه الحق
لتأتي كثيرا على خلاف الرأي فما يجد المسلمون بدا من
اتباعها من ذلك أن الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة
حدثنا ابن أبي مريم حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني
زيد عن عياض عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم أليس إذا حاضت لم تصل ولم
تصم فذلك من نقصان دينها باب
من مات وعليه صوم وقال الحسن إن صام عنه
ثلاثون رجلا يوما واحدا جاز حدثنا محمد بن خالد
حدثنا محمد بن موسى بن أعين حدثنا أبي عن عمرو بن

الحرث

الحرث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن جعفر حدثه
عن عروة عن عايشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه
وليه تابعه بن وهب عن عمرو ورواه يحيى بن أيوب عن
بن أبي جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا معوية بن
عمرو حدثنا زايدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن
سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما قال جا رجل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن
أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها قال نعم
قال فدين الله أحق أن يقضى قال سليمان فقال الحكم
وسلمة ونحن جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث
قالا سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن بن عباس ويذكر
عن أبي خالد حدثنا الأعمش عن الحكم ومسلم البطين

٦

وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن
بن عباس قال قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم
إن أختي ماتت وقال يحيى وأبو معوية حدثنا الاعمش
عن مسلم عن سعيد عن بن عباس قال قالت امرأة للنبي صلى
الله عليه وسلم إن أمي ماتت وقال عبيد الله عن زيد
بن أبي أنيسة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال قالت
امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم إن أمي ماتت وعليها صوم
نذر وقال أبو حريز حدثنا عكرمة عن بن عباس قال
قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت أمي
وعليها صوم خمسة عشر يوما باب
متى يحل فطر الصايم وأفطر ابو سعيد الخدري حين
غاب قرص الشمس حدثنا الحميدي حدثنا سفيان ثنا
هشام بن عروة قال سمعت أبي يقول سمعت عاصم بن عمر

بن

بن الخطاب يحدث عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر
النهار من هاهنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم حدثنا
إسحق بن شاهين الواسطي حدثنا خالد عن الشيباني عن
عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فلما غربت الشمس
قال لبعض القوم يا فلان قم فاجدح لنا فقال يا رسول
الله لو أمسيت قال انزل فاجدح لنا قال إن عليك نهارا
قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح لهم فشرب النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قال إذا رأيتم الليل قد أقبل من ها هنا
فقد أفطر الصائم باب يفطر بما تيسر
بالماء وغيره حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد ثنا
الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله

الجدح تحريك السويق [illegible]

عَنْهُ قَالَ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
صَائِمٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ يَا
رَسُولَ اللّٰهِ لَوْ أَمْسَيْتَ قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ
اللّٰهِ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا فَنَزَلَ فَجَدَحَ ثُمَّ
قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ وَأَشَارَ
بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ **بَابُ** تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ
النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ
كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَصَامَ حَتَّى
أَمْسَى قَالَ لِرَجُلٍ انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي قَالَ لَوِ انْتَظَرْتَ حَتَّى
تُمْسِيَ قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ

أقبل

أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم وأشار بيده قبل
المشرق باب إذا أفطر في رمضان
ثم طلعت الشمس حدثني عبد الله بن أبي شيبة ثنا
أبو أسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء بنت أبي بكر
رضي الله عنهما قالت أفطرنا على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل لهشام فأمروا
بالقضاء قال لا بد من قضاء وقال معمر سمعت هشاما
لا أدري أقضوا أم لا باب صوم الصبيان
وقال عمر رضي الله عنه لنشوان في رمضان ويلك
وصبياننا صيام فضربه حدثنا مسدد حدثنا بشر
بن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ
قالت أرسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى
قرى الأنصار من أصبح مفطرا فليتم بقية يومه ومن أصبح

صايما فليصم قالت فكنا نصومه بعد ونصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكا احدهم على الطعام اعطيناه ذاك حتى يكون عند الافطار

باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام لقوله تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه رحمة لهم وابقاء عليهم وما يكره من التعمق حدثنا مسدد قال حدثني يحيى عن شعبة قال حدثني قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال لست كاحد منكم اني اطعم واسقى او اني ابيت اطعم واسقى حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا

انك

إنك تواصل قال إني لست مثلكم إني أطعم وأسقى حدثنا
عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهاد
عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فأيكم
أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فإنك تواصل
يا رسول الله قال إني لست كهيئتكم إني أبيت لي مطعم
يطعمني وساق يسقين حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد
قالا أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الوصال رحمة لهم فقالوا إنك تواصل قال إني لست
كهيئتكم إني يطعمني ربي ويسقين قال أبو عبد الله لم يذكر عثمان رحمة
لهم باب التنكيل لمن أكثر الوصال
رواه أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو

اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن
عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل
من المسلمين إنك تواصل يا رسول الله قال وأيكم مثلي
إني أبيت يطعمني ربي ويسقين فلما أبوا أن ينتهوا عن
الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو
تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا حدثنا
يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام أنه سمع أبا هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إياكم
والوصال مرتين قيل إنك تواصل قال إني أبيت يطعمني
ربي ويسقين فاكلفوا من العمل ما تطيقون باب
الوصال إلى السحر حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثني ابن
أبي حازم عن يزيد بن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد
الخدري

رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر
قالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال لست كهيئتكم
إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقين باب
من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا
كان أوفق له حدثنا محمد بن بشار حدثنا جعفر بن
عون حدثنا أبو العميس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه
قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء
فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال
لها ما شأنك قالت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة
في الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل
فإني صائم قال ما أنا بآكل حتى تأكل قال فأكل فلما كان
الليل ذهب أبو الدرداء يقوم قال نم فنام ثم ذهب

يقوم فقال نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن
فصليا فقال له سلمان إن لربك عليك حقا ولنفسك عليك
حقا ولأهلك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه فأتى
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي
صلى الله عليه وسلم صدق سلمان باب
صوم شعبان حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك
عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول
لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم فما رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر إلا رمضان وما
رأيته أكثر صياما منه في شعبان حدثنا معاذ بن فضالة
حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة أن عائشة رضي
الله عنها حدثته قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم

يصوم

يصوم شهرا أكثر من شعبان فإنه كان يصوم شعبان كله
وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل
حتى تملوا وأحب الصلوة إلى النبي صلى الله عليه وسلم
ما دووم عليه وإن قلت وكان إذا صلى صلوة داوم عليها

باب ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم
وإفطاره حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا أبو عوانة عن
أبي بشر عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما
صام النبي صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان
ويصوم حتى يقول القايل لا والله لا يفطر ويفطر حتى
يقول القايل لا والله لا يصوم حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد أنه سمع أنسا
رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه شيئا ويصوم حتى

نظن أن لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء أن تراه من
الليل مصليا إلا رأيته ولا نائما إلا رأيته وقال
سليمان عن حميد أنه سأل أنسا في الصوم حدثني
محمد أخبرنا أبو خالد الأحمر أخبرنا حميد أنه قال
سألت أنسا رضي الله عنه عن صيام النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ما كنت أحب أن أراه من الشهر صائما إلا
رأيته ولا مفطرا إلا رأيته ولا من الليل قائما إلا رأيته
ولا نائما إلا رأيته ولا مسست خزة ولا حريرة ألين
من كف النبي صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة
ولا عنبرة أطيب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله
عليه وسلم باب حق الضيف في الصوم
حدثنا إسحق أخبرنا هرون بن إسمعيل حدثنا علي بن
المبارك حدثنا يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني عبد

الله بن

الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال دخل علي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعني إن
لزوجك عليك حقا وإن لزورك عليك حقا فقلت وما صوم
داود قال نصف الدهر باب حق الجسم في
الصوم حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا
الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني
أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو
بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار
وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال لا تفعل صم
وأفطر وقم ونم فإن لجسدك عليك حقا وإن لعينك عليك
حقا وإن لزوجك عليك حقا وإن لزورك عليك حقا وإن
بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة

عَشْرَ أَمْثَالِهَا فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ فَشَدَّدْتُ
فَشُدِّدَ عَلَيَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَصُمْ
صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ قُلْتُ
وَمَا كَانَ صِيَامُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ نِصْفُ
الدَّهْرِ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ
رُخْصَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ
صَوْمِ الدَّهْرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا
عِشْتُ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَالَ فَإِنَّكَ
لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَنَمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ

صيام الدهر قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر
يومين قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر
يوما فذلك صيام داود عليه السلام وهو أفضل الصيام
فقلت إني أطيق أفضل من ذلك فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا أفضل من ذلك ∴ باب حق الأهل
في الصوم رواه أبو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا عمرو بن علي أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريج سمعت
عطاء يقول إن أبا العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله
بن عمرو رضي الله عنهما يقول بلغ النبي صلى الله عليه وسلم
أني أسرد الصوم وأصلي الليل فإما أرسل إلي وإما لقيته
فقال ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر وتصلي ولا تنام
فصم وأفطر وقم ونم فإن لعينك عليك حظا وإن لنفسك
وأهلك عليك حظا قال إني لأقوى لذلك قال فصم صيام

داود عليه السلام قال وكيف كان صيام داود قال كان
يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر إذا لاقى قال من لي بهذه يا
نبي الله قال عطاء لا أدري كيف ذكر صيام الأبد قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الأبد مرتين
باب صوم يوم وإفطار يوم حدثنا محمد بن بشار
حدثنا غندر حدثنا شعبة عن مغيرة قال سمعت
مجاهدا عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال صم من الشهر ثلاثة أيام قال
أطيق أكثر من ذلك فما زال حتى قال صم يوما وأفطر
يوما فقال اقرإ القرآن في كل شهر قال إني أطيق
أكثر من ذلك فما زال حتى قال في ثلاث باب
صوم داود عليه السلام حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس المكي

وكان شاعرا وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله
بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي النبي صلى
الله عليه وسلم إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل فقلت نعم
قال إنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس
لا صام من صام الدهر صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله قلت
فإني أطيق أكثر من ذلك قال فصم صوم داود عليه السلام
كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر إذا لاقى حدثنا
إسحق الواسطي حدثنا خالد عن خالد عن أبي قلابة
قال أخبرني أبو المليح قال دخلت مع أبيك على عبد
الله بن عمرو فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر له صومي فدخل علي فألقيت له وسادة من أدم
حشوها ليف فجلس على الأرض وصارت الوسادة بيني
وبينه فقال أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام قال قلت

يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت
يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله قال إحدى
عشرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق
صوم داود شطر الدهر صم يوما وأفطر يوما باب
صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة
حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو التياح
قال حدثني أبو عثمان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة أيام
من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام باب
من زار قوما فلم يفطر عندهم حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثني خالد هو ابن الحرث حدثنا حميد عن أنس
رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم
على أم سليم فأتته بتمر وسمن قال أعيدوا سمنكم في سقائه
وتمركم

وتمركم في وعايه فإني صايم ثم قام الى ناحية من البيت
فصلى غير المكتوبة فدعا لأم سليم وأهل بيتها فقالت
أم سليم يا رسول الله إن لي خويصة قال ما هي قالت خادمك
أنس فما ترك خير آخرة ولا دنيا إلا دعا لي به قال اللهم
ارزقه مالا وولدا وبارك له فإني لمن أكثر الانصار مالا وحدثتني
ابنتي أمينة أنه دفن لصلبي مقدم الحجاج البصرة بضع
وعشرون ومية قال حدثنا بن أبي مريم أخبرنا يحيى قال
حدثني حميد سمع أنسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب الصوم من آخر الشهر حدثنا الصلت
بن محمد حدثنا مهدي عن غيلان ح وحدثني أبو النعمان حدثنا
مهدي بن ميمون حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران
بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
سأله أو سأل رجلا وعمران يسمع فقال يا أبا فلان أما

صُمْتَ مِن سَرَرِ هَذَا الشَّهرِ قَالَ أَظُنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ
الرَّجُلُ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَومَينِ لَم
يَقُلِ الصَّلْتُ أَظُنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ ابو عبد الله وقَالَ
ثَابِتٌ عَن مُطَرِّفٍ عَن عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ
مِن سَرَرِ شَعْبَانَ بَابُ صَومِ يَومِ الجُمُعَةِ
فَإِذَا أَصْبَحَ صَائِمًا يَومَ الجُمُعَةِ فَعَلَيهِ أَن يُفطِرَ يَعْنِي إِذَا لَم
يَصُمْ قَبلَهُ وَلَا يُرِيدُ أَن يَصُومَ بَعدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ
عَنِ ابنِ جُرَيجٍ عَن عَبدِ الحَمِيدِ بنِ جُبَيرٍ عَن مُحَمَّدِ بنِ عَبَّادٍ قَالَ
سَأَلتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ
عَن صَومِ الجُمُعَةِ قَالَ نَعَم زَادَ غَيرُ أَبِي عَاصِمٍ أَن يَنفَرِدَ
بِصَومٍ يوم حَدَّثَنَا عُمَرُ بنُ حَفصِ بنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي
حَدَّثَنَا الأَعمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنهُ قَالَ سَمِعتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

اذ يصوم بصوم

لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يوما قبله أو يوما
بعده **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن شعبة **ح وحدثني**
محمد حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب
عن جويرية بنت الحرث رضي الله عنها أن النبي صلى
الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة
فقال أصمت أمس قالت لا قال تريدين أن تصومي
غدا قالت لا قال فأفطري وقال حماد بن الجعد
سمع قتادة حدثني أبو أيوب أن جويرية حدثته
فأمرها فأفطرت **باب** هل يخص شيئا
من الأيام **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن
منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قلت لعائشة رضي
الله عنها هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يخص شيئا
من الأيام قالت لا كان عمله ديمة وأيكم يطيق ما كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق باب
صوم يوم عرفة حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن مالك
قال حدثني سالم قال حدثني عمير مولى أم الفضل أن أم
الفضل حدثته ح وحدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى عبد
الله بن العباس عن أم الفضل بنت الحرث أن ناسا تماروا عندها
يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم
هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت إليه بقدح
لبن وهو واقف على بعيره فشربه حدثنا يحيى بن سليمان
حدثنا ابن وهب أو قرئ عليه قال أخبرني عمرو عن
بكير عن كريب عن ميمونة رضي الله عنها أن الناس
شكوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة
فأرسلت إليه بحلاب وهو واقف في الموقف فشرب

والناس

والناس ينظرون باب صوم يوم الفطر
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن
أبي عبيد مولى ابن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله
عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر تأكلون
فيه من نسككم قال أبو عبد الله قال ابن عيينة من قال
مولى ابن أزهر فقد أصاب ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف
فقد أصاب حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا وهيب حدثنا
عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد رضي الله عنه
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر
والنحر وعن الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد
وعن صلاة بعد الصبح والعصر باب
الصوم يوم النحر حدثنا إبرهيم بن موسى أخبرنا هشام

هو ابن يوسف

عن بن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء قال
سمعته يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ينهى عن
صيامين وبيعتين الفطر والنحر والملامسة والمنابذة حدثنا
محمد بن المثنى حدثنا معاذ اخبرنا ابن عون عن زياد بن جبير قال
جاء رجل الى بن عمر رضي الله عنهما فقال رجل نذر ان
يصوم يوما قال اظنه قال الاثنين فوافق يوم عيد فقال
بن عمر امر الله بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن صوم هذا اليوم حدثنا حجاج بن منهال
شعبة حدثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة
قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه وكان
غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة
قال سمعت اربعا من النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني
قال لا تسافر المراة مسيرة يومين الا ومعها زوجها

او

أو ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والأضحى ولا
صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب
ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام
ومسجد الاقصى ومسجدي هذا باب
صيام أيام التشريق وقال لي محمد بن المثنى حدثنا
يحيى عن هشام قال أخبرني أبي كانت عائشة رضي الله
عنها تصوم أيام منى وكان أبوها يصومها حدثنا محمد
بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة سمعت عبد
الله بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن
سالم عن ابن عمر رضي الله عنهم قالا لم يرخص في
أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم
بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة فإن لم
يجد هديا ولم يصم صام أيام منى وعن ابن شهاب عن
عروة عن عائشة مثله تابعه إبراهيم بن سعد عن ابن
شهاب باب صيام يوم عاشوراء وإذا
أصبح ولم ينو الصيام ثم صام حدثنا أبو عاصم عن عمر بن
محمد عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم يوم عاشوراء إن شاء صام وإن شاء ترك
حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني
عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم أمر بصيام يوم عاشوراء فلما
فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن
أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يوم عاشوراء

تصومه

تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك
يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن
عبد الرحمن أنه سمع معوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما
يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول يا أهل المدينة أين
علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا
صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر حدثنا أبو معمر
حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب حدثنا عبد الله بن
سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى

اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم
صالح هذا يوم نجى الله بني اسرائيل من عدوهم فصامه
موسى قال فانا احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابو اسامة عن ابي عميس عن
قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى رضي الله عنه قال
كان يوم عاشورا تعده اليهود عيدا قال النبي صلى الله عليه
وسلم فصوموه انتم حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن عيينة
عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله
على غيره الا هذا اليوم يوم عاشورا وهذا الشهر يعني شهر
رمضان حدثنا المكي بن ابرهيم حدثنا يزيد عن سلمة بن
الاكوع رضي الله عنه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا من اسلم ان اذن في الناس ان من كان اكل فليصم بقية
يومه

يَوْمِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ

بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَمَضَانَ مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا
غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ
وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَنَّهُ

قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان
الى المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه
ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر اني ارى لو
جمعت هولاء على قارئ واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم
على ابي بن كعب ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون
بصلوة قاريهم قال عمر نعم البدعة هذه والتي ينامون
عنها افضل من التي يقومون يريد اخر الليل وكان الناس
يقومون اوله حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن بن
شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى وذلك
في رمضان حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل
عن بن شهاب اخبرني عروة ان عايشة رضي الله عنها
اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة
من

من جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته
فأصبح الناس فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم فصلى فصلوا
معه فأصبح الناس فتحدثوا فكثر أهل المسجد من الليلة
الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى
فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد
عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على
الناس فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي
مكانكم ولكني خشيت أن تفترض عليكم فتعجزوا عنها
فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك
حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن سعيد المقبري
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة رضي
الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان

ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل
عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن
توتر قال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي

بسم الله الرحمن الرحيم ٥ باب فضل ليلة
القدر وقول الله تعالى إنا أنزلناه في ليلة القدر وما
أدراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من ألف شهر تنزل
الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر سلام هي حتى
مطلع الفجر قال بن عيينة ما كان في القرآن ما أدراك
فقد أعلمه وما قال وما يدريك فإنه لم يعلمه حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه وإنما حفظ
عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيمانا

واحتسابا

واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر
إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه سليمان
بن كثير عن الزهري باب التماس ليلة القدر
في السبع الأواخر حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع
الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم
قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في
السبع الأواخر حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام
عن يحيى عن أبي سلمة قال سألت أبا سعيد وكان لي صديقا
فقال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط
من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال إني أريت ليلة
القدر ثم أنسيتها أو نسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر

في الوتر وإني رأيت أني أسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا وما نرى
في السماء قزعة فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد
وكان من جريد النخل وأقيمت الصلوة فرأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في
جبهته باب تحري ليلة القدر في الوتر
من العشر الأواخر فيه عبادة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا
إسمعيل بن جعفر حدثنا أبو سهيل عن أبيه عن عائشة رضي
الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة
القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان حدثنا
إبرهيم بن حمزة قال حدثني ابن أبي حازم والدراوردي
عن يزيد بن الهادي عن محمد بن ابرهيم عن أبي سلمة عن أبي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّذِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ فَإِذَا
كَانَ حِينَ يُمْسِي مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ
رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ
جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ
مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ ثُمَّ قَدْ بَدَا لِي
أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثْبُتْ
فِي مُعْتَكَفِهِ وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا فَابْتَغُوهَا فِي
الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَابْتَغُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ
وَطِينٍ فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَمْطَرَتْ فَوَكَفَ
الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ إِحْدَى
وَعِشْرِينَ فَبَصُرَتْ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

أبي عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال التمسوا وحدثني محمد اخبرنا عبدة عن هشام
بن عروة عن أبيه عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر الاواخر
من رمضان ويقول تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر
من رمضان حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا وهيب ثنا
ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال التمسوها في العشر الاواخر
من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى
في خامسة تبقى حدثنا عبد الله بن أبي الاسود حدثنا
عبد الواحد حدثنا عاصم عن أبي مجلز وعكرمة
قالا قال ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هي في العشر الأواخر هي في تسع

يمضين أو سبع يبقين يعني ليلة القدر تابعه عبد
الوهاب عن أيوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس
التمسوها في أربع وعشرين باب رفع معرفة
ليلة القدر لتلاحي الناس يعني ملاحاة حدثنا محمد بن
المثنى حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حميد حدثنا أنس
عن عبادة بن الصامت قال خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال
خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان فرفعت
وعسى أن يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة
والخامسة باب العمل في العشر الأواخر من
رمضان حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أبي
يعفور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر شد

مئزره وأحيا ليله وأيقظ أهله بسم الله الرحمن الرحيم

باب الاعتكاف في العشر الاواخر والاعتكاف

في المساجد كلها لقوله تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون
في المساجد تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك
يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون حدثنا اسمعيل
بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس ان نافعا
اخبره عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر
من رمضان حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف
العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل
ثم اعتكف ازواجه من بعده حدثنا اسمعيل قال

حدثني

حدثني مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبرهيم
بن الحرث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا
كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبحتها
من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر
وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أسجد في ماء
وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها
في كل وتر فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش
فوكف المسجد فبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم
على جبهته أثر الماء والطين من صبح إحدى وعشرين باب
الحائض ترجل المعتكف حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى
عن هشام أخبرني أبي عن عايشة رضي الله عنها قالت كان

النبي صلى الله عليه وسلم يصغي إلى رأسه وهو مجاور في
المسجد فأرجله وأنا حايض باب المعتكف لا يدخل البيت
إلا لحاجة حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن ابن شهاب عن
عروة وعمرة بنت عبد الرحمن أن عايشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت وإن كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليدخل علي رأسه وهو في المسجد فأرجله
وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة إذا كان معتكفا باب
غسل المعتكف حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان
عن منصور عن إبرهيم عن الأسود عن عايشة رضي الله
عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني وأنا
حايض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله
وأنا حايض باب الاعتكاف ليلا حدثنا مسدد
حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر

رضي

رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه سأل النبي صلى الله
عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة
في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك باب
اعتكاف النساء حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد
حدثنا يحيى عن عمرة عن عايشة رضي الله عنها قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر من رمضان
فكنت أضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله فاستأذنت
حفصة عايشة أن تضرب خباء فأذنت لها فضربت خباء
فلما رأته زينب ابنة جحش ضربت خباء آخر فلما أصبح
النبي صلى الله عليه وسلم رأى الأخبية فقال ما هذا فأخبر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم آلبر ترون بهن فترك
الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال باب
الأخبية في المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا

مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن
عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
اراد ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذي اراد ان يعتكف
اذا اخبية خباء عايشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال
البر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف
عشرا من شوال باب هل يخرج المعتكف لحوائجه
الى باب المسجد حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني علي بن الحسين رضي الله عنهما ان صفية زوج
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول
الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد
في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم
قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها
حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة مر رجلان

مِنَ الأنصارِ فسلَّما على رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ
فقالَ لهما النبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ على رِسْلِكُما إنَّما هي
صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ فقالا سُبحانَ اللهِ يا رسولَ اللهِ وكَبُرَ
عليهما فقالَ النبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إنَّ الشيطانَ
يبلغُ مِنَ الإنسانِ مبلغَ الدمِ وإنِّي خشيتُ أن يقذفَ
في قلوبِكما شيئًا باب الاعتكافِ وخرجَ النبيُّ
صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ صبيحةَ عشرينَ حدثنا عبدُ اللهِ
بنُ مُنيرٍ سمعَ هرونَ بنَ إسمعيلَ حدثنا عليُّ بنُ المباركِ قالَ
حدثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ قالَ سمعتُ أبا سلمةَ بنَ عبدِ
الرحمنِ قالَ سألتُ أبا سعيدٍ الخدريَّ رضيَ اللهُ عنهُ قلتُ
هل سمعتَ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ يذكرُ ليلةَ
القدرِ قالَ نعم اعتكفنا مع رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ
العشرَ الأوسطَ من رمضانَ قالَ فخرجنا صبيحةَ عشرينَ

قال فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة
عشرين فقال إني رأيت ليلة القدر وإني نسيتها فالتمسوها
في العشر الأواخر في وتر فإني رأيت أني أسجد في ماء وطين
ومن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع
فرجع الناس إلى المسجد وما نرى في السماء قزعة قال
فجاءت سحابة فمطرت وأقيمت الصلوة فسجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الطين والماء حتى رأيت أثر الطين
في أرنبته وجبهته باب اعتكاف المستحاضة
حدثنا قتيبة حدثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة
عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتكفت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرأة من أزواجه مستحاضة فكانت
ترى الحمرة والصفرة فربما وضعنا الطست تحتها وهي
تصلي باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه
حدثنا

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني
عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علي بن الحسين رضي الله
عنهما أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته
ح وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا
معمر عن الزهري عن علي بن الحسين قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم في المسجد وعنده أزواجه فرحن فقال
لصفية بنت حيي لا تعجلي حتى أنصرف معك وكان بيتها في
دار أسامة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم معها فلقيه
رجلان من الانصار فنظرا إلى النبي صلى الله عليه وسلم
ثم أجازا فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم تعاليا إنها
صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله قال إن
الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم وإني خشيت أن
يلقي في أنفسكما شيئا باب هل يدرأ

المعتكف عن نفسه حدثنا إسمعيل قال أخبرني أخي
عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن بن شهاب عن علي بن الحسين
رضي الله عنهما أن صفية أخبرته ح وحدثني علي بن
عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يخبر عن
علي بن الحسين أن صفية رضي الله عنها أتت النبي صلى الله
عليه وسلم وهو معتكف فلما رجعت مشى معها فأبصره
رجل من الأنصار فلما أبصره دعاه فقال تعال هي صفية
وربما قال سفيان هذه صفية فإن الشيطان يجري من بن آدم
مجرى الدم قلت لسفيان أتته ليلا قال وهل هو إلا ليل

باب من خرج من اعتكافه عند الصبح

حدثنا
عبد الرحمن حدثنا سفيان عن بن جريج عن سليمان الأحول
خال بن أبي نجيح عن أبي سلمة عن أبي سعيد ح وحدثني محمد
بن عمرو وعن أبي سلمة عن أبي سعيد قال وأظن أن بن أبي لبيد

حدثنا

30

حدثنا عن أبي سلمة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال اعتكفنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط فلما
كان صبيحة عشرين نقلنا متاعنا فأتانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه
فإني رأيت هذه الليلة ورأيتني أسجد في ماء وطين فلما رجع
الى معتكفه وهاجت السماء فمطرنا فوالذي بعثه بالحق
لقد هاجت السماء من آخر ذلك اليوم وكان المسجد
عريشا فلقد رأيت على أنفه وأرنبته أثر الماء والطين
باب الاعتكاف في شوال حدثنا محمد أخبرنا
محمد بن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت
عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان وإذا
صلى الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه قال فاستأذنته

عائشة أن تعتكف فأذن لها فضربت فيه قبة فسمعت
بها حفصة فضربت قبة وسمعت بها زينب فضربت قبة
أخرى فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغداة
أبصر أربع قباب فقال ما هذا فأخبر خبرهن فقال ما حملهن
على هذا البر انزعوها فلا أراها فنزعت فلم يعتكف في رمضان
حتى اعتكف في آخر العشر من شوال

باب من لم ير عليه صوما إذا اعتكف حدثنا إسمعيل بن
عبد الله عن أخيه عن سليمان عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه أنه قال يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية
أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك فاعتكف ليلة

باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم

حدثنا

حدثنا عبيد بن إسمعيل حدثنا ابو أسامة عن عبيد
الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه نذر في
الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام قال أراه قال ليلة قال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك

باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان

حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا ابو بكر عن أبي
حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة
أيام فلما كان في العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما

باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن
يخرج حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله
اخبرنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثتني
عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر
الأواخر من رمضان فاستأذنته عايشة فأذن لها
وسألت حفصة عايشة أن تستأذن لها ففعلت فلما
رأت ذلك زينب ابنة جحش أمرت ببناء فبني لها قالت
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى انصرف
إلى بنايه فبصر بالأبنية فقال ما هذا قالوا بناء عايشة
وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ألبر أردن بهذا ما أنا بمعتكف فرجع فلما أفطر
اعتكف عشرا من شوال باب المعتكف يدخل
رأسه البيت للغسل حدثنا عبد الله بن محمد
هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن عايشة
رضي الله عنها أنها كانت ترجل النبي صلى الله عليه
وسلم وهي حايض وهو معتكف في المسجد وهي في
حجرتها

نجز نهاينا ولطارأسه بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب البيوع وقول الله عز وجل وأحل الله البيع
وحرم الربا وقوله إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها
بينكم باب ما جاء في قوله تعالى فإذا قضيت
الصلوة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا
الله كثيرا لعلكم تفلحون وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا
إليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة
والله خير الرازقين وقوله لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل
إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم حدثنا أبو اليمان أخبرنا
شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو
سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال إنكم
تقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتقولون ما بال المهاجرين والأنصار لا

يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقٌ
بِالْأَسْوَاقِ وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى مِلْءِ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا وَكَانَ
يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ وَكُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا
مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ
ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا
أَقُولُ فَبَسَطْتُ نَمِرَةً عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

وإن إخوتي

لما

لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع إني أكثر
الانصار مالا فأقسم لك نصف مالي وانظر أي زوجتي
هويت نزلت لك عنها فإذا حلت تزوجتها قال فقال
عبد الرحمن لا حاجة لي في ذلك هل من سوق فيه تجارة قال
سوق قينقاع قال فغدا إليه عبد الرحمن فأتى بأقط وسمن
قال ثم تابع الغدو فما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه أثر صفرة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم
قال ومن قال امرأة من الانصار قال كم سقت قال زنة
نواة من ذهب أو نواة من ذهب فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم أولم ولو بشاة حدثنا أحمد بن يونس
حدثنا زهير حدثنا حميد عن أنس رضي الله عنه
قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي

صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري
وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن اقاسمك مالي
نصفين وازوجك قال بارك الله لك في اهلك ومالك
دلوني على السوق فما رجع حتى استفضل اقطا وسمنا فاتى
به اهل منزله فمكثنا يسيرا او ما شاء الله فجاء وعليه
وضر من صفرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهيم قال
يا رسول الله تزوجت امراة من الانصار قال ما سقت اليها
قال نواة من ذهب او وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز
اسواقا في الجاهلية فلما جاء الاسلام وكانهم تاثموا فيه
فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم
الحج قراها ابن عباس باب الحلال بين

والحرام

والحرام بين وبينهما مشتبهات حدثني محمد بن المثنى حدثنا
بن أبي عدي عن بن عون عن الشعبي سمعت النعمان بن بشير
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني
علي بن عبد الله حدثنا بن عيينة عن أبي فروة عن الشعبي
سمعت النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ح حدثني
عبد الله بن محمد حدثنا بن عيينة عن أبي فروة قال سمعت
الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم ح حدثنا محمد بن كثير
أخبرنا سفيان عن أبي فروة عن الشعبي عن النعمان بن بشير
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال
بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه
من الإثم كان لما استبان أترك ومن اجترأ على ما يشك فيه
من الإثم أوشك أن يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله

من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه باب
تفسير المشبهات وقال حسان بن أبي سنان ما رأيت شيئا
أهون من الورع دع ما يريبك إلى ما لا يريبك حدثنا
محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن
بن أبي حسين حدثنا عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة
بن الحارث رضي الله عنه أن امرأة سوداء جاءت فزعمت
أنها أرضعتهما فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض
عنه وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد
قيل وقد كانت تحته ابنة أبي إهاب التميمي حدثنا
يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد
إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه
قالت فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص وقال

ابن أخي قد عهد إلي فيه فقام عبد بن زمعة فقال أخي وابن وليدة
أبي ولد على فراشه فتساوقا إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال سعد يا رسول الله ابن أخي كان قد عهد إلي فيه
فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر
الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله
حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة أخبرني عبد الله بن أبي
السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت
النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصاب بحده
فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فلا تأكل فإنه وقيذ قلت
يا رسول الله أرسل كلبي وأسمي فأجد معه على الصيد كلبا آخر

لم أسم عليه ولا أدري أيهما أخذ قال لا تأكل إنما سميت
على كلبك ولم تسم على الآخر باب ما يتنزه
من الشبهات حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة
عن أنس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة
مسقوطة فقال لولا أن تكون صدقة لأكلتها وقال
همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال أجد تمرة ساقطة على فراشي باب
من لم ير الوساوس ونحوها من المشبهات حدثنا أبو
نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم عن
عمه قال شكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل
يجد في الصلوة شيئا أيقطع الصلوة قال لا حتى يسمع
صوتا أو يجد ريحا وقال بن أبي حفصة عن الزهري لا
وضوء إلا فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت حدثنا أحمد

بن

بن المقدام العجلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي
حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
أن قوما قالوا يا رسول الله إن قوما يأتوننا باللحم لا
ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سموا الله عليه وكلوه باب
قول الله تعالى وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها
حدثنا طلق بن غنام حدثنا زائدة عن حصين عن سالم قال
حدثني جابر رضي الله عنه قال بينما نحن نصلي مع النبي
صلى الله عليه وسلم إذ أقبلت من الشام عير تحمل طعاما
فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا
اثنا عشر رجلا فنزلت وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا
إليها باب من لم يبال من حيث كسب المال حدثنا
آدم حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي على
الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ منه أمن الحلال أم من الحرام

باب التجارة في البر وقوله رجال لا تلهيهم تجارة البز بالزاي المعجمة

ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم يتبايعون
ويتجرون ولكنهم إذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم
تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله حدثنا
أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن أبي
المنهال قال كنت أتجر في الصرف فسألت زيد بن أرقم
رضي الله عنه فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني
الفضل بن يعقوب حدثنا الحجاج بن محمد قال ابن جريج
أخبرني عمرو بن دينار وعامر بن مصعب أنهما سمعا أبا
المنهال يقول سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن
الصرف فقالا كنا تاجرين على عهد رسول الله صلى الله

عليه

37

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْنَا رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنِ ٱلصَّرْفِ فَقَالَ إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ وَإِنْ كَانَ نَسِيًّا فَلَا
يَصْلُحُ بَابُ ٱلْخُرُوجِ فِي ٱلتِّجَارَةِ وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى
فَٱنْتَشِرُوا فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ ٱللَّهِ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ٱبْنُ جُرَيْجٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيَّ
ٱسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُؤْذَنْ
لَهُ وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى فَفَرَغَ عُمَرُ
فَقَالَ أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ٱئْذَنُوا لَهُ قِيلَ
قَدْ رَجَعَ فَدَعَاهُ فَقَالَ كُنَّا نُؤْمَرُ بِذَلِكَ فَقَالَ تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ
بِٱلْبَيِّنَةِ فَٱنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ ٱلْأَنْصَارِ فَسَأَلَهُمْ فَقَالُوا لَا
يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا أَبُو سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيُّ فَذَهَبَ
بِأَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ فَقَالَ عُمَرُ أَخَفِيَ هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ

رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني الصفق بالأسواق
يعني الخروج إلى التجارة باب التجارة في البحر وقال
مطر لا بأس به وما ذكره الله في القرآن إلا بالحق ثم
تلا وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله والفلك
السفن الواحد والجمع سواء وقال مجاهد تمخر السفن
الريح ولا تمخر الريح من السفن إلا الفلك العظام وقال
الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل خرج في
البحر فقضى حاجته وساق الحديث حدثني عبد الله بن
صالح حدثني الليث بهذا باب وإذا رأوا تجارة
أو لهوا انفضوا إليها وقوله جل ذكره رجال لا تلهيهم
تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم
يتجرون

قال ابو عبد الله

قال القاضي كذا لهم بنصب
السفن وعند الاصيلي بضم
السفن ونصب الريح وقال
بعضهم صوابه بنصب السفن
وضم الريح الفعل للريح
كانه جعلها المصرفة لها
في الاقبال والادبار قال
القاضي والصواب ما ضبطه
الاصيلي وهو دليل القران
اذ جعل الفعل للسفن فقال
مواخر فيه قال الخليل
تمخر السفينة اذا
استقبلت الريح وقال
ابو عبيد وغيره هو
شقها الما فعلى هذا
السفينة فاعلة مرفوعة
وقوله الا الفلك العظام
بالرفع والنصب

يتجرون ولكنهم كانوا إذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم
تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله حدثني
محمد بن سلام قال حدثني محمد بن فضيل عن حصين عن سالم
بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال أقبلت عير
ونحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة فانفض
الناس إلا اثني عشر رجلا فنزلت هذه الآية وإذا رأوا
تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما باب
قول الله تعالى أنفقوا من طيبات ما كسبتم حدثنا عثمان
بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور
عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت
قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا أنفقت المرأة من
طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها
بما اكتسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر
بعض شيئا حدثني يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق

عن معمر عن همام قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من
غير أمره فله نصف أجره باب من أحب البسط في
الرزق حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني حدثنا حسان
حدثنا يونس حدثنا محمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره
أن يبسط له في رزقه أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه باب
شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة حدثنا معلى بن
أسد حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش قال ذكرنا
عند إبراهيم الرهن في السلم فقال حدثني الأسود عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما
من يهودي إلى أجل ورهنه درعا من حديد حدثنا مسلم
حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس ح وحدثني محمد بن عبد

الله

اللهِ بن حوشب حدثنا أسباط أبو اليسع البصري حدثنا
هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه
أنه مشى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة
سنخة ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له
بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيرا لأهله ولقد
سمعته يقول ما أمسى عند آل محمد صلى الله عليه وسلم
صاع بر ولا صاع حب وإن عنده لتسع نسوة باب
كسب الرجل وعمله بيده حدثنا إسمعيل بن عبد الله قال
حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة
بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت لما استخلف أبو بكر
الصديق قال لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة
أهلي وشغلت بأمر المسلمين فسيأكل آل أبي بكر من هذا
المال ويحترف للمسلمين فيه حدثني محمد حدثنا عبد الله

بن يزيد حدثنا سعيد قال حدثني ابو الاسود عن عروة
قال قالت عائشة رضي الله عنها كان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمال انفسهم وكان يكون لهم ارواح
فقيل لهم لو اغتسلتم رواه همام عن هشام عن ابيه عن
عائشة حدثنا ابرهيم بن موسى اخبرنا عيسى عن ثور عن
خالد بن معدان عن المقدام رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل
من عمل يده وان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل
يده حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر
عن همام بن منبه حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان داود عليه السلام كان لا ياكل الا من
عمل يده حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع

ابا هريرة

أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحدا
فيعطيه أو يمنعه حدثنا يحيى بن موسى حدثنا وكيع
حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير بن العوام
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لأن
يأخذ أحدكم أحبله خير له من أن يسأل الناس باب
السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا
فليطلبه في عفاف حدثنا علي بن عياش حدثنا أبو
غسان محمد بن مطرف قال حدثني محمد بن المنكدر عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا إذا باع وإذا اشترى
وإذا اقتضى باب من أنظر موسرا حدثنا
أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور أن ربعي بن

حراش حدثه أن حذيفة رضي الله عنه حدثه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة روح رجل
ممن كان قبلكم قالوا أعملت من الخير شيئا قال كنت آمر
فتياني أن ينظروا الموسر ويتجاوزوا عن المعسر قال قال
فتجاوزوا عنه وقال أبو مالك عن ربعي كنت أيسر على الموسر
وأنظر المعسر وتابعه شعبة عن عبد الملك عن ربعي
وقال أبو عوانة عن عبد الملك عن ربعي أنظر الموسر
وأتجاوز عن المعسر وقال نعيم بن أبي هند عن ربعي
فأقبل من الموسر وأتجاوز عن المعسر باب
من أنظر معسرا حدثنا هشام بن عمار حدثنا يحيى بن حمزة
حدثنا الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال كان تاجر يداين الناس فإذا رأى معسرا قال

لفتيانه

لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عنا فتجاوز
الله عنه باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا
ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لي النبي صلى الله
عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة
ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنا والسرقة والإباق
وقيل لإبراهيم إن بعض النخاسين يسمي آري خرسان وسجستان
فيقول جاء أمس من خراسان جاء اليوم من سجستان فكرهه
كراهية شديدة وقال عقبة بن عامر لا يحل لامرئ
يبيع سلعة يعلم أن بها داء إلا أخبره حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن
الحرث رفعه إلى حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا

أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا
وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا بَابُ
بَيْعِ الْخِلْطِ مِنَ التَّمْرِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ
الْجَمْعِ وَهُوَ الْخِلْطُ مِنَ التَّمْرِ وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ
بَابُ مَا قِيلَ فِي اللَّحَّامِ وَالْجَزَّارِ حَدَّثَنَا عُمَرُ
بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ
عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا
شُعَيْبٍ فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَّابٍ اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةً
فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةٍ
فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ فَدَعَاهُمْ فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا فَإِنْ
شِئْتَ

شئت أن تأذن له وإن شئت أن يرجع رجع فقال لا
بل قد أذنت له **باب** ما يمحق الكذب
والكتمان في البيع حدثنا بدل بن المحبر حدثنا شعبة عن
قتادة قال سمعت أبا الخليل يحدث عن عبد الله بن
الحرث عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو قال
حتى يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما
وكذبا محقت بركة بيعهما **باب** قول الله تعالى
يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا
الله لعلكم تفلحون حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا
سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان لا يبالي
المرء بما أخذ المال أمن الحلال أم من الحرام **باب**

حلال ام من حرام

آكِلِ الرِّبَا وَشَاهِدِهِ وَكَاتِبِهِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَأْكُلُونَ
الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ
ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ
الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ
إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ
عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا
نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فِي
الْمَسْجِدِ ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ
حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ
اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ فَانْطَلَقْنَا
حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسَطِ النَّهَرِ

رجل بين يديه حجارة فأقبل الرجل الذي في النهر فإذا أراد
الرجل أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل
كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا
فقال الذي رأيته في النهر آكل الربا

باب

موكل الربا لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا
ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من
الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون
ولا تظلمون وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن
تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون واتقوا يوما ترجعون فيه
إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون قال
ابن عباس هذه آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة
قال رأيت أبي اشترى عبدا حجاما فأمر بمحاجمه فكسرت

فسألته فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن
الكلب وثمن الدم ونهى عن الواشمة والموشومة وآكل الربا
وموكله ولعن المصور باب يمحق الله الربا ويربي
الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم حدثنا يحيى بن بكير
حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب إن
أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة ص منفقة
باب ما يكره من الحلف في البيع حدثنا عمرو
بن محمد حدثنا هشيم أخبرنا العوام عن إبراهيم بن عبد الرحمن
عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رجلا أقام
سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم
يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت إن الذين
يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا باب

ما

ما قيل في الصواغ وقال طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يختلا خلاها وقال العباس
إلا الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم فقال إلا الإذخر
حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن بن
شهاب قال أخبرني علي بن حسين أن حسين بن علي
رضي الله عنهما أخبره أن عليا عليه السلام قال كانت
لي شارف من نصيبي من المغنم وكان النبي صلى الله عليه وسلم
أعطاني شارفا من الخمس فلما أردت أن أبتني بفاطمة
عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي
فنأتي بإذخر أردت أن أبيعه من الصواغين وأستعين به في وليمة
عرسي حدثنا إسحق حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد
عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول

اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ قالَ إنّ اللهَ حرّمَ مكّةَ ولم تحلّ لأحدٍ
قبلي ولا لأحدٍ بعدي وإنّما حلّت لي ساعةً من نهارٍ لا يُختلى خلاها
ولا يُعضدُ شجرُها ولا يُنفّرُ صيدُها ولا تُلتقطُ لُقطتُها إلّا
لمعرّفٍ قالَ عبّاسُ بنُ عبدِ المطّلبِ إلّا الإذخرَ لصاغتِنا
ولسقفِ بيوتِنا فقالَ إلّا الإذخرَ فقالَ عكرمةُ هل
تدري ما يُنفّرُ صيدُها هو أن تُنحّيَهُ من الظّلِّ وتنزلَ
مكانَهُ قالَ عبدُ الوهّابِ عن خالدٍ لصاغتِنا وقبورِنا
بابُ ذكرِ القينِ والحدّادِ حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ حدّثنا
ابنُ أبي عديٍّ عن شعبةَ عن سليمانَ عن أبي الضّحى عن مسروقٍ
عن خبّابٍ قالَ كنتُ قينًا في الجاهليّةِ وكانَ لي على العاصِ
بنِ وائلٍ دينٌ فأتيتُهُ أتقاضاهُ فقالَ لا أُعطيكَ حتّى
تكفرَ بمحمّدٍ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ فقلتُ لا أكفرُ حتّى يُميتَكَ
اللهُ ثمّ يبعثَكَ قالَ دعني حتّى أموتَ وأُبعثَ فسأوتى

بمحمد صـ

45

مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ فَنَزَلَتْ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا
وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ
الرَّحْمٰنِ عَهْدًا بَابُ ذِكْرِ الْخَيَّاطِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ
بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَذَهَبْتُ
مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذٰلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ
إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ
وَقَدِيدٌ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ
حَوَالَيِ الْقَصْعَةِ قَالَ فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ بَابُ
ذِكْرِ النَّسَّاجِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ فَقِيلَ لَهُ

نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قالت يا رسول الله إني
نسجت هذه بيدي أكسوكها فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم
محتاجا إليها فخرج إلينا وإنها إزاره فقال رجل من القوم
يا رسول الله اكسنيها فقال نعم فجلس النبي صلى الله عليه
وسلم في المجلس ثم رجع فطواها ثم أرسل بها فقال له القوم
ما أحسنت سألتها إياه لقد عرفت أنه لا يرد سائلا
فقال الرجل والله ما سألته إلا لتكون كفني يوم أموت
قال سهل فكانت كفنه باب النجار حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا عبد العزيز عن أبي حازم قال أتى رجال إلى
سهل بن سعد يسألونه عن المنبر فقال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلى فلانة امرأة قد سماها سهل
أن مري غلامك النجار يعمل لي أعوادا أجلس عليهن إذا
كلمت الناس فأمرته يعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها

فأمرت بعوده

فأرسلت

فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فأمر بها
فوضعت فجلس عليه حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد
بن أيمن عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
أن امرأة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم يا رسول الله ألا أجعل لك شيئا تقعد عليه فإن
لي غلاما نجارا قال إن شئت قال فعملت له المنبر فلما كان
يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي
صنع فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها حتى كادت
أن تنشق فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذها
فضمها إليه فجعلت تئن أنين الصبي الذي يسكت حتى استقرت
قال بكت على ما كانت تسمع من الذكر باب
شراء الإمام الحوائج بنفسه وقال ابن عمر رضي الله
عنهما اشترى النبي صلى الله عليه وسلم جملا من عمر

واشترى بن عمر بنفسه وقال عبد الرحمن بن أبي بكر
رضي الله عنهما جاء مشرك بغنم فاشترى النبي صلى الله
عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بعيرا حدثنا
يوسف بن عيسى حدثنا أبو معوية حدثنا الأعمش عن
إبرهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما
بنسيئة ورهنه درعه باب شرا الدواب
والحمير وإذا اشترى دابة أو جملا وهو عليه هل يكون
ذلك قبضا قبل أن ينزل وقال بن عمر رضي الله عنهما
قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه يعني جملا
صعبا حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد
الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة
فأبطأ

فأبطأ بي جملي وأعيا فأتى علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
جابر فقلت نعم يا رسول الله قال ما شأنك قلت أبطأ علي
جملي وأعيا فتخلفت فنزل يحجنه بمحجنه ثم قال اركب فركبت
فلقد رأيته أكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال تزوجت قلت نعم قال أبكرا أم ثيبا قلت بل ثيبا قال
أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت إن لي أخوات فأحببت
أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن قال أما
إنك قادم فإذا قدمت فالكيس الكيس ثم قال أتبيع جملك
قلت نعم فاشتراه مني بأوقية ثم قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبلي وقدمت بالغداة فجئنا إلى المسجد
فوجدته على باب المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قال
فدع جملك وادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت فأمر
بلالا أن يزن لي أوقية فوزن لي بلال فأرجح في

الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع لي جابرا قلت
الآن يرد علي الجمل ولم يكن شيء ابغض الي منه قال
خذ جملك ولك ثمنه **باب** الاسواق التي كانت في
الجاهلية فتبايع بها الناس في الاسلام حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان
الاسلام تأثموا من التجارة فيها فانزل الله ليس عليكم
جناح في مواسم الحج قرأ ابن عباس هكذا **باب**
شراء الابل الهيم او الاجرب الهائم المخالف للقصد في كل
شيء حدثنا علي حدثنا سفيان قال قال عمرو كان هاهنا
رجل اسمه نواس وكانت عنده ابل هيم فذهب ابن
عمر رضي الله عنهما فاشترى تلك الابل من شريك له فجاء
اليه شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال ممن بعتها

نواسي

قال

قال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك ذاك ابن عمر فجاءه فقال
إن شريكي باعك إبلا هيما ولم يعرفك قال فاستقها قال
فلما ذهب يستاقها فقال دعها رضينا بقضاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا عدوى سمع سفيان عمرا باب
بيع السلاح في الفتنة وغيرها وكره عمران بن حصين بيعه
في الفتنة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن
سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة
رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام حنين فأعطاه يعني درعا فبعت الدرع فابتعت به
مخرفا في بني سلمة فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام
باب في العطار وبيع المسك حدثنا موسى بن إسمعيل
حدثنا عبد الواحد حدثنا أبو بردة بن عبد الله قال سمعت
أبا بردة بن أبي موسى عن أبيه رضي الله عنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الجليس الصالح
والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا
يعدمك من صاحب المسك إما تشتريه أو تجد ريحه وكير
الحداد يحرق بدنك أو ثوبك أو تجد منه ريحا خبيثة

باب ذكر الحجام حدثنا عبد الله بن
يوسف أخبرنا مالك عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله
عنه قال حجم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأمر له بصاع من تمر وأمر أهله أن يخففوا من خراجه
حدثنا مسدد حدثنا خالد هو بن عبد الله حدثنا خالد
عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قال احتجم النبي
صلى الله عليه وسلم وأعطى الذي حجمه أجره ولو كان حراما
لم يعطه

باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال
والنساء حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا أبو بكر بن حفص

عن

عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال أرسل النبي صلى
الله عليه وسلم إلى عمر رضي الله عنه بحلة حرير أو
سيراء فرآها فقال إني لم أرسل بها إليك لتلبسها إنما
يلبسها من لا خلاق له إنما بعثت إليك لتستمتع بها يعني
تبيعها حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع
عن القسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها أنها أخبرته
أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله
صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت
في وجهه الكراهية فقلت يا رسول الله إني أتوب إلى
الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم ماذا أذنبت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة
قلت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن أصحاب هذه الصور يوم القيمة يعذبون

فيقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال إن البيت الذي فيه
الصور لا تدخله الملائكة باب صاحب السلعة
أحق بالسوم حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا عبد الوارث
عن أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم يا بني النجار ثامنوني بحائطكم وفيه خرب
ونخل باب كم يجوز الخيار حدثنا صدقة أنا
عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت نافعا يحدث
عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا أو يكون البيع خيارا
قال نافع وكان بن عمر إذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه
حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام عن قتادة عن أبي الخليل
عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا

وزاد

وزاد أحمد حدثنا بهز قال قال همام فذكرت ذلك لأبي
التياح فقال كنت مع أبي الخليل لما حدثه عبد الله بن الحارث
بهذا الحديث باب إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز
البيع حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول
أحدهما لصاحبه اختر وربما قال أو يكون بيع خيار

باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا قال ابن عمر
وشريح والشعبي وطاوس وعطاء وابن أبي مليكة حدثني
إسحق أخبرنا حبان حدثنا شعبة قال قتادة أخبرني عن
صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث قال سمعت حكيم بن
حزام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما

في بيعهما وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما حدثنا عبد الله
بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان كل
واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار

باب إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد
وجب البيع حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه قال إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا
وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد
وجب البيع وإن تفرقا بعد أن تبايعا ولم يترك واحد منهما
البيع فقد وجب البيع

باب إذا كان البائع
بالخيار هل يجوز البيع حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي

صلى

بيعين ح

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ بَيِّعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا
إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ حَدَّثَنِي إِسْحٰقُ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ
حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَرِثِ
عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا قَالَ هَمَّامٌ وَجَدْتُ
فِي كِتَابِي يَخْتَارُ ثَلَاثَ مِرَارٍ فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا
فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبَحَا رِبْحًا وَيَمْحَقَا
بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ أَنَّهُ
سَمِعَ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ الْحَرِثِ يُحَدِّثُ بِهٰذَا الْحَدِيثِ عَنْ
حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابٌ
إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا
وَلَمْ يُنْكِرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي أَوِ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ
وَقَالَ طَاوُسٌ فِيمَنْ يَشْتَرِي السِّلْعَةَ عَلَى الرِّضَى ثُمَّ بَاعَهَا

وجبت له والربح له وقال لنا الحميدي حدثنا سفيان
حدثنا عمرو عن بن عمر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على بكر صعب لعمر فكان
يغلبني فيتقدم أمام القوم فيزجره عمر ويرده ثم يتقدم
فيزجره عمر ويرده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر
بعنيه فقال هو لك يا رسول الله قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعنيه فباعه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله
بن عمر تصنع به ما شئت قال أبو عبد الله وقال
الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن بن شهاب عن سالم بن
عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بعت من
أمير المؤمنين عثمان مالا بالوادي بمال له بخيبر فلما
تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية أن

يرادني

يُرادّني البيع وكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى
يتفرقا قال عبد الله فلما وجب بيعي وبيعه رأيت أني قد
غبنته بأني سقته إلى أرض ثمود بثلاث ليال وساقني
إلى المدينة بثلاث ليال باب ما يكره من الخداع
في البيع حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد
الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن
رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أنه يخدع
في البيوع فقال إذا بايعت فقل لا خلابة باب
ما ذكر في الأسواق وقال عبد الرحمن بن عوف لما
قدمنا المدينة قلت هل من سوق فيه تجارة قال سوق
قينقاع وقال أنس قال عبد الرحمن دلوني على السوق
وقال عمر ألهاني الصفق بالأسواق حدثنا محمد بن
الصباح حدثنا اسمعيل بن زكرياء عن محمد بن سوقة

عن نافع بن جبير بن مطعم قال حدثتني عايشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش
الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم
وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم
وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف بأولهم
وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن
الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة أحدكم في جماعة تزيد
على صلاته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك
بأنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا يريد إلا
الصلاة لا ينهزه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع
له بها درجة وحطت عنه خطيئة والملائكة تصلي
على أحدكم ما دام في مصلاه الذي يصلي فيه اللهم صل عليه

اللهم

اللهم ارحمه ما لم يحدث فيه ما لم يؤذ فيه وقال أحدكم في
صلاة ما كانت الصلاة تحبسه حدثنا آدم بن أبي إياس نا
شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القسم
فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنما دعوت هذا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ثنا
مالك بن إسمعيل حدثنا زهير عن حميد عن أنس رضي الله عنه
قال دعا رجل بالبقيع يا أبا القسم فالتفت إليه النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لم أعنك قال سموا باسمي ولا تكتنوا
بكنيتي حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن
عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير بن مطعم عن
أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله
عليه وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا أكلمه حتى

أتي سوق بني قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فقال أثم لكع
أثم لكع فحبسته شيئاً فظننت أنها تلبسه سخاباً أو
تغسله فجاء يشتد حتى عانقه وقبله وقال اللهم أحببه
وأحبب من يحبه قال سفيان قال عبيد الله أخبرني
أنه رأى نافع بن جبير أوتر بركعة حدثنا إبراهيم بن
المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ثنا
بن عمر أنهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم فيبعث عليهم من يمنعهم أن
يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يباع الطعام قال
وحدثنا ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يباع
الطعام إذا اشتراه حتى يستوفيه باب
كراهية السخب في السوق حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح
حدثنا هلال عن عطاء بن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو

بن العاص رضي الله عنهما قلت أخبرني عن صفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في التورية قال أجل والله إنه لموصوف
في التورية ببعض صفته في القرآن يا أيها النبي إنا أرسلناك
شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للأميين أنت عبدي
ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في
الأسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر
ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا
لا إله إلا الله ويفتح بها أعينا عميا وآذانا صما وقلوبا
غلفا تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال وقال سعيد
قال أبو عبد الله عن هلال عن عطاء عن بن سلام غلف كل شيء في غلاف سيف
أغلف وقوس غلفاء ورجل أغلف إذا لم يكن مختونا باب
الكيل على البايع والمعطي لقول الله تعالى وإذا كالوهم
أو وزنوهم يخسرون يعني كالوا لهم أو وزنوا لهم كقوله

يسمعونكم يسمعون لكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم
اكتالوا حتى تستوفوا ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال له إذا بعت فكل وإذا ابتعت
فاكتل حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى
يستوفيه حدثنا عبدان أخبرنا جرير عن مغيرة عن
الشعبي عن جابر رضي الله عنه قال توفي عبد الله
بن عمرو بن حرام وعليه دين فاستعنت النبي صلى
الله عليه وسلم على غرمائه أن يضعوا من دينه
فطلب النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فلم يفعلوا
فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فصنف
تمرك أصنافا العجوة على حدة وعذق زيد على حدة

55

ثم أرسل إلي فعلت ثم أرسلت إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فجلس على أعلاه أو في وسطه ثم قال كل
للقوم وكلهم حتى أوفيتهم الذي لهم وبقي تمري
كأنه لم ينقص منه شيء وقال فراس عن الشعبي
حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فما زال
يكيل لهم حتى أداه وقال هشام عن وهب عن جابر
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم جد له فأوف له
باب ما يستحب من الكيل حدثنا إبرهيم بن موسى
حدثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي
كرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه باب بركة صاع
النبي صلى الله عليه وسلم ومدهم فيه عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى

حدثنا وهيب حدثنا عمرو ويحيى عن عباد بن تميم الأنصاري
عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال إن إبرهيم عليه السلام حرم مكة ودعا لها وحرمت
المدينة كما حرم إبرهيم عليه السلام مكة ودعوت لها في
مدها وصاعها مثل ما دعا إبرهيم عليه السلام لمكة ثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة
عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم
في صاعهم ومدهم يعني أهل المدينة باب
ما يذكر في بيع الطعام والحكرة حدثنا إسحق بن إبرهيم أخبرنا
الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن أبيه
رضي الله عنه قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة
يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن

يبيعوه حتى يؤووه إلى رحالهم حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا
وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع الرجل طعاما
حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم
بدراهم والطعام مرجأ حدثني أبو الوليد حدثنا شعبة
حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما
فلا يبعه حتى يقبضه حدثنا علي حدثنا سفيان قال
كان عمرو بن دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن
أوس أنه قال من كان عنده صرف فقال طلحة أنا حتى
يجيء خازننا من الغابة قال سفيان هو الذي حفظناه
من الزهري ليس فيه زيادة فقال أخبرني مالك بن
أوس بن الحدثان أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه

تخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال
الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا
هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربا إلا هاء وهاء باب بيع
الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك حدثنا علي بن
عبد الله حدثنا سفيان قال أما الذي حفظناه من عمرو
بن دينار أنه سمع طاوسا يقول سمعت ابن عباس رضي
الله عنهما يقول أما الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه
وسلم فهو الطعام أن يباع حتى يقبض قال ابن عباس رضي
الله عنهما ولا أحسب كل شيء إلا مثله حدثنا عبد الله
بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه
حتى يستوفيه زاد إسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبعه

باب بيع الطعام قبل أن يقبض
وبيع ما ليس عندك مقدم عند ص
إلى آخره ثم نتلوه عند القاسي
باب بيع ما ليس عندك حدثنا
علي حدثنا سفيان ثم نتلوه حدثنا
الوليد إلى آخره

حتى

57

حتى يقبضه باب من رأى إذا اشترى طعاما جزافا
أن لا يبيعه حتى يؤويه إلى رحله والأدب في ذلك ثنا
يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن بن شهاب قال
أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال لقد رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتبايعون جزافا يعني الطعام يضربون أن
يبيعوه في مكانهم حتى يؤووه إلى رحالهم باب
إذا اشترى متاعا أو دابة فوضعه عند البايع أو مات قبل
أن يقبض وقال بن عمر رضي الله عنهما ما أدركت الصفقة
حيا مجموعا فهو من المبتاع حدثنا فروة بن أبي المغرا أخبرنا
علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عايشة رضي الله عنها
قالت لقل يوم كان يأتي على النبي صلى الله عليه وسلم
إلا يأتي فيه بيت أبي بكر أحد طرفي النهار فلما أذن له في الخروج

إلى المدينة لم يرعنا إلا وقد أتانا ظهرا فخبر به أبو بكر
فقال ما جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة إلا
لأمر حدث فلما دخل عليه قال لأبي بكر أخرج من عندك
قال يا رسول الله إنما هما ابنتاي يعني عائشة وأسماء قال
أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج قال الصحبة يا رسول
الله قال الصحبة قال يا رسول الله إن عندي ناقتين أعددتهما
للخروج فخذ إحداهما قال قد أخذتها بالثمن **باب**
لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له أو
يترك **حدثنا** إسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يبيع بعضكم على بيع أخيه **حدثنا** علي بن عبد الله
حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

أن

أن يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع
أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق
أختها لتكفأ ما في إنائها باب بيع المزايدة
وقال عطاء أدركت الناس لا يرون بأسا ببيع المغانم فيمن
يزيد حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا الحسين
المكتب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما أن رجلا أعتق غلاما له عن دبر فاحتاج فأخذه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه إليه باب
النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع وقال ابن أبي أوفى الناجش
آكل ربا خائن وهو خداع باطل لا يحل قال النبي صلى
الله عليه وسلم الخديعة في النار ومن عمل عملا ليس عليه
أمرنا فهو رد حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
النجش باب بيع الغرر وحبل الحبلة حدثنا عبد الله
بن يوسف حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة
وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور
إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها باب
بيع الملامسة وقال أنس نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عنه حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل
عن ابن شهاب قال أخبرني عامر بن سعد أن أبا سعيد الخدري
رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن يقلبه
أو ينظر إليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر
إليه حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب

عن

عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نهي عن لبستين أن
يحتبي الرجل في الثوب الواحد ثم يرفعه على منكبيه وعن
بيعتين اللماس والنباذ باب بيع المنابذة وقال
أنس نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا إسمعيل
قال حدثني مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن أبي الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة حدثنا عياش بن الوليد
حدثنا عبد الأعلى حدثنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد
عن أبي سعيد رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن لبستين وعن بيعتين الملامسة والمنابذة باب
النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة
والمصراة التي صري لبنها وحقن فيه وجمع فلم تحلب أياما
وأصل التصرية حبس الماء يقال منه صريت الماء إذا حبسته

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة
عن الأعرج قال قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها
بعد فإنه بخير النظرين بعد أن يحتلبها إن شاء أمسك وإن
شاء ردها وصاع تمر ويذكر عن أبي صالح ومجاهد والوليد
بن رباح وموسى بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم صاع تمر وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من
طعام وهو بالخيار ثلاثا وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا
من تمر ولم يذكر ثلاثا والتمر أكثر حدثنا مسدد
حدثنا معتمر قال سمعت أبي يقول حدثنا أبو عثمان عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قال من اشترى شاة محفلة فردها فليرد
معها صاعا من تمر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تلقى البيوع
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج

عن

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا
ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير
النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها
وصاع تمر باب إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع
من تمر حدثنا محمد عمرو حدثنا المكي أخبرنا ابن جريج قال
أخبرني زياد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع
أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اشترى غنما مصراة فاحتلبها فإن رضيها
أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر باب
بيع العبد الزاني وقال شريح إن شاء رد من الزنا حدثنا
عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري
عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمعه

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زنت الأمة
فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب ثم إن زنت فليجلدها ولا
يثرب ثم إن زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر حدثنا
إسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد
الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن
قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت
فبيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثة
أو الرابعة

باب البيع والشراء مع النساء

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال قال عروة بن الزبير
قالت عائشة رضي الله عنها دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكرت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشتري وأعتقي فإن الولاء لمن أعتق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم

من العشي فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال ما بال أناس
يشترطون شروطا ليس في كتاب الله من اشترط شرطا ليس
في كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط شرط الله
أحق وأوثق حدثنا حسان بن حسان حدثنا همام قال
سمعت نافعا يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن عائشة رضي الله عنها ساومت بريرة فخرج النبي صلى
الله عليه وسلم إلى الصلوة فلما جاء قالت إنهم أبوا أن
يبيعوها إلا أن يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه
وسلم إنما الولاء لمن أعتق قلت لنافع حرا كان زوجها أو
عبدا فقال ما يدريني باب هل يبيع حاضر لباد بغير
أجر وهل يعينه أو ينصحه وقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا
استنصح أحدكم أخاه فلينصح له ورخص فيه عطاء حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن إسمعيل عن قيس قال سمعت

جريرا رضي الله عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله
وإقام الصلوة وإيتاء الزكاة والسمع والطاعة والنصح لكل
مسلم حدثنا الصلت بن محمد حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر
عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان
ولا يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر
لباد قال لا يكون له سمسارا باب من كره أن يبيع
حاضر لباد بأجر حدثني عبد الله بن صباح حدثنا أبو علي
الحنفي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال حدثني أبي عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد وبه قال بن عباس باب
لا يبيع حاضر لباد بالسمسرة وكرهه بن سيرين وإبرهيم

للبائع

للبايع والمشتري وقال إبرهيم إن العرب تقول بع لي
ثوبا وهي تعني الشراء حدثنا المكي بن ابرهيم قال
أخبرني ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه سمع
أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يبتاع المرء على بيع أخيه ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر
لباد حدثنا محمد المثنى حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد
قال قال أنس بن مالك رضي الله عنه نهينا أن يبيع حاضر لباد

باب النهي عن تلقي الركبان وأن بيعه مردود
لأن صاحبه عاص آثم إذا كان به عالما وهو خداع في
البيع والخداع لا يجوز حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب
حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقي وأن يبيع
حاضر لباد حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا

العمري

معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال سألت ابن عباس رضي الله
عنهما ما معنى قوله لا يبيعن حاضر لباد قال لا يكن له سمسارا
حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع قال حدثني التيمي عن أبي عثمان
عن عبد الله رضي الله عنه قال من اشترى شاة محفلة فليرد معها
صاعا قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي البيوع ثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم
على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق باب
منتهى التلقي حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا جويرية عن نافع
عن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا نتلقى الركبان فنشتري
منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى
نبلغ به سوق الطعام قال أبو عبد الله هذا في أعلى السوق
يبينه حديث عبيد الله حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد

الله

الله قال حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال كانوا يبتاعون
الطعام في أعلا السوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه في مكانه حتى
ينقلوه **باب** إذا اشترط شروطا في البيع لا تحل
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت
كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني
فقلت إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة ويكون ولاؤك
لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم ذلك فأبوا
عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فقالت إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن
يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرت
عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطي لهم

الولا فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه
ثم قال أما بعد ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في
كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن
كان مئة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما
الولاء لمن أعتق حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عائشة
أم المؤمنين رضي الله عنها أرادت أن تشتري جارية فتعتقها
فقال أهلها نبيعكها على أن ولاءها لنا فذكر ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك إنما الولاء
لمن أعتق **باب** بيع التمر بالتمر حدثنا أبو الوليد
حدثنا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن أوس سمع عمر
بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال البر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا
هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء باب
بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام حدثنا إسمعيل حدثنا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة
بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالكرم كيلا حدثنا
أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة
قال والمزابنة أن يبيع الثمر بكيل إن زاد فلي وإن نقص
فعلي وحدثني زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم
رخص في العرايا بخرصها باب بيع الشعير بالشعير حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن
أوس أنه أخبره أنه التمس صرفا بمئة دينار فدعاني طلحة

بن عبيد الله فتراوضنا حتى اصطرف مني فأخذ الذهب يقلبها
في يده ثم قال حتى يأتي خازني من الغابة وعمر يسمع ذلك فقال
والله لا تفارقه حتى تأخذ منه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء
وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا
هاء وهاء باب بيع الذهب بالذهب حدثنا صدقة
بن الفضل أخبرنا إسمعيل بن علية قال حدثني يحيى بن أبي إسحق
حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة قال قال أبو بكرة رضي
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا
الذهب بالذهب إلا سواء بسواء والفضة بالفضة إلا سواء
بسواء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم
باب بيع الفضة بالفضة حدثنا عبيد الله بن
سعد حدثنا عمي يعقوب بن إبرهيم حدثنا ابن أخي الزهري

65

الخدري

عن عمه قال حدثني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما أن أبا سعيد حدثه مثل ذلك حديثا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلقيه عبد الله بن عمر فقال يا أبا سعيد ما هذا الذي
تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو سعيد في
الصرف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب
بالذهب مثلا بمثل والورق بالورق مثلا بمثل حدثنا عبد
الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا
الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا
تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على
بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز باب
بيع الدينار بالدينار نساء حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
الضحاك بن مخلد حدثنا بن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار

أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزَّيَّاتَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ
فَقُلْتُ لَهُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَأَلْتُهُ
فَقُلْتُ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتَهُ
فِي كِتَابِ اللهِ قَالَ كُلَّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا رِبًا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ

بَابُ بَيْعِ الوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً

حَدَّثَنَا حَفْصُ
بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ
سَمِعْتُ أَبَا المِنْهَالِ قَالَ سَأَلْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَنِ الصَّرْفِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ هَذَا خَيْرٌ
مِنِّي فَكِلَاهُمَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالوَرِقِ دَيْنًا

بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالوَرِقِ

يَدًا

بدا بيد حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عباد بن العوام أنا
يحيى بن أبي إسحق حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه
رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضة
بالفضة والذهب بالذهب إلا سواء بسواء وأمرنا أن نبتاع
الذهب بالفضة كيف شئنا والفضة بالذهب كيف شئنا

باب بيع المزابنة وهي بيع التمر بالتمر وبيع الزبيب
بالكرم وبيع العرايا وقال أنس نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن المزابنة والمحاقلة حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا التمر بالتمر
قال سالم وأخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد ذلك في بيع العرية

بالرطب او بالتمر ولم يرخص في غيره حدثنا عبد
الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
المزابنة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم
بالزبيب كيلا حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن
داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد عن أبي
سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشترا
الثمر بالتمر في رؤس النخل حدثنا مسدد حدثنا أبو
معوية عن الشيباني عن عكرمة عن بن عباس رضي
الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
المحاقلة والمزابنة حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا
مالك عن نافع عن بن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله

عنهما

عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لصاحب
العرية أن يبيعها بخرصها باب بيع الثمر على
رؤس النخل بالذهب والفضة حدثنا يحيى بن سليمان ثنا
بن وهب أخبرنا ابن جريج عن عطاء وأبي الزبير عن جابر
رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع
الثمر حتى يطيب ولا يباع شيء منه إلا بالدينار والدرهم
إلا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال
سمعت مالكا وسأله عبيد الله بن الربيع أحدثك داود
عن أبي سفيان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة أوسق
أو دون خمسة أوسق قال نعم حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا سفيان قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا
قال سمعت سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخص في العرية أن
تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا وقال سفيان مرة أخرى
إلا أنه رخص في العرية يبيعها أهلها بخرصها يأكلونها
رطبا قال هو سواء قال سفيان فقلت ليحيى وأنا غلام إن
أهل مكة يقولون إن النبي صلى الله عليه وسلم رخص
في بيع العرايا فقال وما يدري أهل مكة قلت إنهم يروونه
عن جابر فسكت قال سفيان إنما أردت أن جابرا من أهل
المدينة قيل لسفيان وليس فيه نهي عن بيع الثمر حتى
يبدو صلاحه قال لا

باب تفسير العرايا

وقال مالك العرية هو أن يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى
بدخوله عليه فرخص له أن يشتريها منه بتمر وقال
ابن إدريس العرية لا تكون إلا بالكيل من التمر
يدا بيد لا تكون بالجزاف ومما يقويه قول سهل بن أبي
حثمة

٨٥

حثمة بالأوسق الموسقة وقال ابن إسحق في حديثه عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت العرايا أن يعري الرجل
في ماله النخلة والنخلتين وقال يزيد عن سفيان بن حسين
العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون أن ينتظروا
بها رخص لهم أن يبيعوها بما شاءوا من التمر حدثنا محمد
أخبرنا عبد الله أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أرخص في العرايا أن تباع بخرصها كيلا قال
موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات يأتيها فيشتريها
باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها وقال
الليث عن أبي الزناد كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل
بن أبي حثمة الأنصاري من بني حارثة أنه حدثه عن
زيد بن ثابت رضي الله عنه قال كان الناس في عهد رسول

الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون الثمار فإذا جد
الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع إنه أصاب الثمر
الدمان أصابه مراض أصابه قشام عاهات يحتجون
بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده
الخصومة في ذلك فإما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح
الثمر كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم وأخبرني
خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار
أرضه حتى تطلع الثريا فيتبين الأصفر من الأحمر قال
أبو عبد الله رواه علي بن بحر حدثنا حكام حدثنا عنبسة
عن زكريا عن أبي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع

حدثنا

حدثنا بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا حميد الطويل
عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى أن تباع ثمرة النخل حتى تزهو قال أبو عبد الله يعني
حتى تحمر حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سليم
بن حيان حدثنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
أن تباع الثمرة حتى تشقح فقيل وما تشقح قال تحمار
أو تصفار ويؤكل منها باب بيع النخل قبل أن يبدو
صلاحها حدثني علي بن الهيثم حدثنا معلى حدثنا
هشيم أخبرنا حميد حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الثمرة حتى
يبدو صلاحها وعن بيع النخل حتى تزهو قيل وما تزهو
قال تحمار أو تصفار باب إذا باع الثمار قبل أن

يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن حميد عن
أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي فقيل له وما
تزهي قال حتى تحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أرأيت إذا منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه
وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال لو أن رجلا
ابتاع ثمرا قبل أن يبدو صلاحه ثم أصابته عاهة كان
ما أصابه على ربه أخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تتبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا الثمر
بالتمر **باب** شراء الطعام إلى أجل حدثنا عمر
بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال ذكرنا

٧٥

عِندَ إبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ فِي السَّلَفِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ ثُمَّ حَدَّثَنَا
عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ فَرَهَنَهُ
دِرْعَهُ بَابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ تَمْرٍ بِتَمْرٍ خَيْرٍ مِنْهُ حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ رَسُولُ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هٰكَذَا قَالَ لَا
وَاللّٰهِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هٰذَا بِالصَّاعَيْنِ
وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا بَابُ
مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً أَوْ بِإِجَارَةٍ قَالَ

أبو عبد الله وقال لي إبراهيم أخبرنا هشام أخبرنا ابن جريج
قال سمعت ابن أبي مليكة يخبر عن نافع مولى ابن عمر أيما نخل
بيعت قد أبرت لم يذكر الثمر فالثمر للذي أبرها وكذلك
العبد والحرث سمى له نافع هؤلاء الثلاث حدثنا عبد
الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع
نخلا قد أبرت فثمرها للبايع إلا أن يشترط المبتاع
باب بيع الزرع بالطعام كيلا حدثنا قتيبة حدثنا
الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المزابنة أن يبيع ثمر حايطه إن كان
نخلا بتمر كيلا وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا أو كان
زرعا أن يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله باب
بيع النخل بأصله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع

عن

عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال أيما امرئ أبر نخلا ثم باع أصلها فللذي أبر ثمر النخل
إلا أن يشترطه المبتاع **باب** بيع المخاضرة **ثنا**
إسحق بن وهب حدثنا عمر بن يونس قال حدثني أبي قال
حدثني إسحق بن أبي طلحة الأنصاري عن أنس بن مالك رضي
الله عنه أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة
حدثنا قتيبة حدثنا إسمعيل بن جعفر عن حميد عن
أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
بيع الثمر حتى تزهو فقلنا لأنس ما زهوها قال تحمر وتصفر (ثمر النخل)
أرأيت إن منع الله الثمرة بم تستحل مال أخيك **باب**
بيع الجمار وأكله **حدثنا** أبو الوليد هشام بن عبد الملك
حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن مجاهد عن بن عمر رضي

اللهُ عنهما قال كنتُ عند النبي صلى اللهُ عليه وسلم وهو يأكل
جمارًا فقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن فأردت أن أقول
هي النخلة فإذا أنا أحدثهم قال هي النخلة باب
من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع
والإجارة والمكيال والوزن وسننهم على نياتهم
ومذاهبهم المشهورة وقال شريح للغزالين سنتكم بينكم
وقال عبد الوهاب عن أيوب عن محمد لا باس العشرة
بأحد عشر ويأخذ للنفقة ربحًا وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وقال
الله تعالى ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف واكترى الحسن
من عبد الله بن مرداس حمارًا فقال بكم قال بدانقين فركبه
ثم جاء مرة أخرى فقال الحمار الحمار فركبه ولم يشارطه
فبعث إليه بنصف درهم حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
مالكٌ

احدث القوم

مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو طيبة فأمر له
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وأمر أهله
أن يخففوا عنه من خراجه حدثنا أبو نعيم حدثنا
سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
قالت قالت هند أم معوية لرسول الله صلى الله عليه
وسلم إن أبا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح أن آخذ
من ماله سرا قال خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف
حدثني إسحق حدثنا ابن نمير أخبرنا هشام ح وحدثني
محمد قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة
يحدث عن أبيه أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول ومن كان
غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف أنزلت
في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله إن كان فقيرا أكل منه

بالمعروف باب بيع الشريك من شريكه حدثنا
محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن
أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه قال جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم فإذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب
بيع الأرض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم حدثنا
محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن
الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة
في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بهذا
وقال في كل ما لم يقسم تابعه هشام عن معمر قال عبد
الرزاق في كل مال رواه عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري

باب

باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي

حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبو عاصم قال
أخبرنا ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثة
يمشون فأصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فانحطت عليهم
صخرة قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه
فقال أحدهم اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران فكنت
أخرج فأرعى ثم أجيء فأحلب فأجيء بالحلاب فآتي به أبوي
فيشربان ثم أسقي الصبية وأهلي وامرأتي فاحتبست ليلة
فجئت فإذا هما نائمان قال فكرهت أن أوقظهما والصبية
يتضاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع
الفجر اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
عنا فرجة نرى منها السماء قال ففرج عنهم قال الآخر

اللهم إن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات عمي كأشد
ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطيها
مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين رجليها
قالت اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه فقمت وتركتها
فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة
قال ففرج عنهم الثلثين وقال الثالث اللهم إن كنت تعلم أني
استأجرت أجيرا بفرق من ذرة فأعطيته وأبى ذاك أن يأخذ فأبى ذلك صح
فعمدت إلى ذلك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها
ثم جاء فقال يا عبد الله أعطني حقي فقلت انطلق إلى تلك البقر
وراعيها فإنها لك فقال أتستهزئ بي قال فقلت ما أستهزئ
بك ولكنها لك اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج عنا فكشف عنهم باب
الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب حدثنا أبو النعمان ثنا

بن

بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر
رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم
جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم بيعا أم عطية أو قال أم هبة قال لا
بل بيع فاشترى منه شاة باب شرا المملوك
من الحربي وعتقه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسلمان
كاتب وكان حرا فظلموه وباعوه وسبي عمار وصهيب وبلال
وقال الله تعالى والله فضل بعضكم على بعض في الرزق فما
الذين فضلوا برادي رزقهم على ما ملكت أيمانهم فهم فيه سوا
أفبنعمة الله يجحدون حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب
حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هاجر إبراهيم عليه
السلام بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك أو جبار

اول الجزو الثامن عشر
من اجزا ستين

من الجبابرة فقيل دخل إبرهيم بامرأة هي من أحسن النساء
فأرسل إليه أن يا إبرهيم من هذه التي معك قال أختي ثم رجع
إليها فقال لا تكذبي حديثي فإني أخبرتهم أنك أختي والله إن
على الأرض مؤمن غيري وغيرك فأرسل بها إليه فقام إليها
فقامت توضأ وتصلي فقالت اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك
وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي الكافر فغط
حتى ركض برجله قال الأعرج قال أبو سلمة بن عبد الرحمن إن أبا
هريرة قال قالت اللهم إن يمت يقال هي قتلته فأرسل ثم قام
إليها فقامت توضأ وتصلي وتقول اللهم إن كنت آمنت بك
وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي هذا
الكافر فغط حتى ركض برجله قال عبد الرحمن قال أبو سلمة قال أبو
هريرة فقالت اللهم إن يمت فيقال هي قتلته فأرسل في الثانية
أو في الثالثة فقال والله ما أرسلتم إلي إلا شيطانا ارجعوها

إلى إبرهيم وأعطوها آجر فرجعت إلى إبرهيم عليه السلام فقالت
أشعرت أن الله كبت الكافر وأخدم وليدة حدثنا قتيبة ثنا
الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها
قالت اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال
سعد هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلي
أنه ابنه انظر إلى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أخي يا رسول
الله ولد على فراش أبي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك
٥ بن زمعة يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة
بنت زمعة فلم تره سودة قط حدثنا محمد بن بشار حدثنا
غندر حدثنا شعبة عن سعد عن أبيه قال قال عبد الرحمن
بن عوف رضي الله لصهيب اتق الله ولا تدع إلى غير أبيك فقال
صهيب ما يسرني أن لي كذا وكذا وأني قلت ذلك ولكني

سُرِقت وأنا صبي حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن
الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره
أنه قال يا رسول الله أرأيت أمورا كنت أتحنث أو أتحنث
بها في الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة هل لي فيها أجر
قال حكيم رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أسلمت على ما سلف لك من خير باب
جلود الميتة قبل أن تدبغ حدثنا زهير بن حرب حدثنا
يعقوب بن إبرهيم حدثنا أبي عن صالح قال حدثني ابن شهاب
أن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر
بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم بإهابها قالوا إنها ميتة
قال إنما حرم أكلها باب قتل الخنزير وقال
جابر حرم النبي صلى الله عليه وسلم بيع الخنزير حدثنا قتيبة بن

سعيد ثنا

حدثنا الليث عن بن شهاب عن بن المسيب أنه سمع أبا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم بن مريم حكما مقسطا
فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال
حتى لا يقبله أحد باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع
ودكه رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا
عمرو بن دينار قال أخبرني طاوس أنه سمع بن عباس رضي الله
عنهما يقول بلغ عمر أن فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا ألم
يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها حدثنا عبدان أخبرنا
عبد الله أخبرنا يونس عن بن شهاب سمعت سعيد بن المسيب
يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال قاتل الله يهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها
وأكلوا أثمانها قال أبو عبد الله قاتلهم الله لعنهم قتل
لعن الخراصون الكذابون باب بيع التصاوير
التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك حدثنا عبد الله بن
عبد الوهاب حدثنا يزيد بن زريع أنا عوف عن سعيد
بن أبي الحسن قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما إذ أتاه رجل
فقال يا أبا عباس إني إنسان إنما معيشتي من صنعة يدي وإني
أصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس لا أحدثك إلا ما
من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعته يقول من
صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها
أبدا فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال ويحك
إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه روح
قال أبو عبد الله سمع سعيد بن أبي عروبة من النضر

بن

بن أنس هذا الحديث الواحد **باب** تحريم التجارة في الخمر وقال
جابر رضي الله عنه حرم النبي صلى الله عليه وسلم بيع
الخمر حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن الاعمش عن أبي الضحى
عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها لما نزلت آيات سورة
البقرة من آخرها خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال
حرمت التجارة في الخمر **باب** إثم من باع حرا حدثني
بشر بن مرحوم حدثنا يحيى بن سليم عن إسمعيل بن أمية عن
سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلاثة أنا خصمهم يوم
القيمة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه
ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعط أجره

باب أمر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود ببيع
أرضيهم حين أجلاهم فيه المقبري عن أبي هريرة **باب**

بيع العبد والحيوان بالحيوان نسيئة واشترى ابن عمر
راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة
وقال ابن عباس قد يكون البعير خيرا من البعيرين واشترى
رافع بن خديج بعيرا ببعيرين فأعطاه أحدهما وقال آتيك بالآخر
غدا رهوا إن شاء الله وقال ابن المسيب لا ربا في الحيوان
البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين إلى أجل وقال ابن سيرين
لا بأس بعير ببعيرين نسيئة حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد
بن زيد عن أنس رضي الله عنه قال كان في السبي صفية فصارت
إلى دحية الكلبي ثم صارت إلى النبي صلى الله عليه وسلم
باب بيع الرقيق حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب
عن الزهري قال أخبرني ابن محيريز أن أبا سعيد الخدري
رضي الله عنه أخبره أنه بينما هو جالس عند النبي صلى الله
عليه وسلم قال رجل يا رسول الله إنا نصيب سبيا فنحب

الأثمان

الأثمان فكيف ترى في العزل فقال أو إنكم تفعلون ذلك
لا عليكم أن لا تفعلوا ذلك فإنها ليست نسمة كتب الله أن
تخرج إلا وهي خارجة **باب** بيع المدبر حدثنا ابن
نمير حدثنا وكيع حدثنا إسمعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء
عن جابر رضي الله عنه قال باع النبي صلى الله عليه وسلم
المدبر حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن عمرو سمع جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما يقول باعه رسول الله صلى
الله عليه وسلم حدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب
حدثنا أبي عن صالح قال حدث ابن شهاب أن عبيد الله أخبره
أن زيد بن خالد وأبا هريرة رضي الله عنهما أخبراه أنهما سمعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن الأمة تزني ولم
تحصن قال اجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها بعد
الثالثة أو الرابعة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني

الليث عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا زنت أمة
أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب ثم إن زنت
فليجلدها الحد ولا يثرب ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها
فليبعها ولو بحبل من شعر باب هل يسافر
بالجارية قبل أن يستبرئها ولم ير الحسن بأسا أن يقبلها أو
يباشرها وقال ابن عمر رضي الله عنهما إذا وهبت الوليدة
التي توطأ أو بيعت أو عتقت فليستبرأ رحمها بحيضة ولا
تستبرأ العذراء وقال عطاء لا بأس أن يصيب من جاريته
الحامل ما دون الفرج وقال الله تعالى إلا على أزواجهم
أو ما ملكت أيمانهم حدثنا عبد الغفار بن داود حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس بن مالك رضي
الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر فلما فتح

الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب وقد
قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى
الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء
حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم آذن من حولك فكانت تلك وليمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا إلى
المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته
فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب باب
بيع الميتة والأصنام حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد
بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم بيع

الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت
شحوم الميتة فإنها يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود
ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما
حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه قال أبو عاصم
حدثنا عبد الحميد حدثنا يزيد كتب إلي عطاء سمعت جابرا
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب
ثمن الكلب حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن
بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود الأنصاري
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن حدثنا حجاج
بن منهال حدثنا شعبة قال أخبرني عون بن أبي جحيفة قال
رأيت أبي اشترى حجاما فأمر بمحاجمه فكسرت فسألته

عن ذلك

85

عن ذلك فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب الأمة ولعن الواشمة
والمستوشمة وآكل الربا وموكله ولعن المصور

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب السلم باب
السلم في كيل معلوم حدثنا عمرو بن زرارة أخبرنا إسمعيل
بن علية أخبرنا ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي
المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في الثمر
العام والعامين أو قال عامين أو ثلاثة شك إسمعيل فقال
من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا
محمد أخبرنا إسمعيل عن ابن أبي نجيح بهذا في كيل معلوم ووزن
معلوم باب السلم في وزن معلوم حدثنا صدقة أنا
ابن عيينة أخبرنا ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي

المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمر السنتين
والثلاث فقال من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم
إلى أجل معلوم حدثنا علي حدثنا سفيان قال حدثني ابن أبي
نجيح وقال فليسلف في كيل معلوم إلى أجل معلوم حدثنا
قتيبة حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن
أبي المنهال قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم
النبي صلى الله عليه وسلم وقال في كيل معلوم ووزن معلوم
إلى أجل معلوم حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن ابن أبي المجالد
ح وحدثني حفص بن عمر حدثنا شعبة قال أخبرني محمد أو
عبد الله بن أبي المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد
وأبو بردة في السلف فبعثوني إلى ابن أبي أوفى رضي الله عنه
فسألته فقال إنا كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم وأبي بكر وعمر في الحنطة والشعير والزبيب
والتمر وسألت ابن أبزى فقال مثل ذلك باب
السلم إلى من ليس عنده أصل حدثنا موسى بن إسمعيل ثنا
عبد الواحد حدثنا الشيباني حدثنا محمد بن أبي المجالد قال
بعثني عبد الله بن شداد وأبو بردة إلى عبد الله بن أبي أوفى
رضي الله عنهما فقالا سله هل كان أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون في الحنطة
قال عبد الله كنا نسلف نبيط أهل الشام في الحنطة والشعير
والزيت في كيل معلوم إلى أجل معلوم قلت إلى من كان أصله
عنده قال ما كنا نسألهم عن ذلك ثم بعثاني إلى عبد الرحمن
بن أبزى فسألته فقال كان أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم يسلفون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا نسألهم
ألهم حرث أم لا حدثنا إسحق حدثنا خالد بن عبد الله عن

الشيباني عن محمد بن أبي مجالد بهذا وقال فنسلفهم في

الحنطة والشعير وقال عبد الله بن الوليد عن سفيان [والزبيب ﻫ]

حدثنا الشيباني وقال والزيت حدثنا قتيبة حدثنا

جرير عن الشيباني وقال في الحنطة والشعير والزبيب

حدثنا آدم حدثنا شعبة أخبرنا عمرو قال سمعت أبا البختري

الطائي قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلم في

النخل قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى

يؤكل منه وحتى يوزن فقال الرجل وأي شيء يوزن فقال

رجل إلى جانبه حتى يحرز وقال معاذ حدثنا شعبة عن عمرو

قال أبو البختري سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال

نهى النبي صلى الله عليه وسلم مثله باب

السلم في النخل حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عمرو عن

أبي البختري قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في

النخل

فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل

النَّخْلِ فَقَالَ نُهِيَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلُحَ وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ
نَسَاءً بِنَاجِزٍ وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يُوكَلَ
مِنْهُ أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ
سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَصْلُحَ
وَنَهَى عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسَاءً بِنَاجِزٍ وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ أَوْ يُوكَلَ
وَحَتَّى يُوزَنَ قُلْتُ وَمَا يُوزَنُ قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرَزَ
بَابُ الْكَفِيلِ فِي السَّلَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا يَعْلَى ثَنَا
الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا مِنْ
يَهُودِيٍّ بِنَسِيئَةٍ وَرَهَنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ بَابُ

الرهن في السلم حدثني محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد
حدثنا الأعمش قال تذاكرنا عند إبرهيم الرهن في السلف
فقال حدثني الأسود عن عايشة رضي الله عنها أن النبي
صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي إلى أجل
معلوم وارتهن منه درعا من حديد باب
السلم إلى أجل معلوم وبه قال ابن عباس وأبو سعيد
والأسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس في الطعام
الموصوف بسعر معلوم إلى أجل معلوم ما لم يك ذلك في
زرع لم يبد صلاحه حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن
ابن أبي نجيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي
عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال
صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار
السنتين والثلاث فقال أسلفوا في الثمار في كيل معلوم
إلى أجل معلوم وقال عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان

حدثنا

حدثنا ابن أبي نجيح وقال في كيل معلوم ووزن معلوم
حدثنا محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله أخبرنا
سفيان عن سليمان الشيباني عن محمد بن أبي مجالد قال
أرسلني أبو بردة وعبد الله بن شداد إلى عبد الرحمن
ابن أبزى وعبد الله بن أبي أوفى فسألتهما عن السلف فقالا
كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكان يأتينا أنباط من أنباط الشام فنسلفهم في الحنطة
والشعير والزبيب إلى أجل مسمى قال قلت أكان والزيت
لهم زرع أو لم يكن لهم زرع قالا ما كنا نسألهم
عن ذلك **باب** السلم إلى أن تنتج الناقة **ثنا**
موسى بن اسمعيل أخبرنا جويرية عن نافع عن عبد
الله رضي الله عنه قال كانوا يتبايعون الجزور إلى
حبل الحبلة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره

نافع أن تنتج الناقة ما في بطنها بسم الله الرحمن الرحيم
باب الشفعة في ما لم يقسم فإذا وقعت
الحدود فلا شفعة حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد
حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب
عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم إذا
أذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من بيعت
شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا
المكي بن إبرهيم أخبرنا ابن جريج أخبرني إبرهيم
بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقفت على سعد
بن أبي وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على

إحدى

إحدى منكبي إذ جاء أبو رافع مولى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دارك
فقال سعد والله ما أبتاعهما فقال المسور والله
لتبتاعنهما فقال سعد والله لا أزيدك على أربعة
آلاف منجمة أو مقطعة قال أبو رافع لقد أعطيت
بها خمسمائة دينار ولولا أني سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الجار أحق بسقبه ما أعطيتكها
بأربعة آلاف وأنا أعطى بها خمسمائة دينار فأعطاها
إياه باب أي الجوار أقرب حدثنا حجاج
حدثنا شعبة ح وحدثني علي بن عبد الله حدثنا
شبابة حدثنا شعبة حدثنا أبو عمران قال سمعت
طلحة بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول
الله إن لي جارين فإلى أيهما أهدي قال إلى أقربهما منك

بابا بسم الله الرحمن الرحيم باب
في الإجارات استئجار الرجل الصالح وقول الله تعالى
إن خير من استأجرت القوي الأمين والخازن الأمين ومن لم
يستعمل من أراده حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان
عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة عن أبيه أبي
موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر
به طيبة به نفسه أحد المتصدقين حدثنا مسدد
حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال ثنا
أبو بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال أقبلت إلى
النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الأشعريين فقلت
ما علمت أنهما يطلبان العمل فقال لن أو لا نستعمل على
عملنا من أراده باب رعي الغنم على قراريط

حدثنا أحمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى عن جده
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت
قال نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة باب
استيجار المشركين عند الضرورة وإذا لم يوجد أهل
الإسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر
حدثنا إبرهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن
الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
واستأجر النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا
من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا
الخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في آل
العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه
فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث

ليال فأتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا
وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فأخذ
بهم أسفل مكة وهو طريق الساحل **باب**
إذا استأجر أجيرا ليعمل له بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر
أو بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه إذا
جاء الأجل حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل
قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت واستأجر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني
الديل هاديا خريتا وهو على دين كفار قريش فدفعا إليه
راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما
فأتاهما صبح ثلاث **باب** الأجير في الغزو حدثنا
يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسمعيل بن علية أخبرنا

ابن

الخريت الماهر الذي يهتدي لأخرات المفازة وهي طرقها الخفية ومضايقها وقيل أراد أنه يهتدي لمثل خرت الإبرة من الطريق

ابن جريج قال أخبرني عطاء عن صفوان بن يعلى عن يعلى بن
أمية رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله
عليه وسلم جيش العسرة فكان من أوثق أعمالي في
نفسي فكان لي أجير فقاتل إنسانا فعض أحدهما إصبع صاحبه
فانتزع إصبعه فأندر ثنيته فسقطت فانطلق إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته وقال أفيدع إصبعه
في فيك تقضمها قال أحسبه قال كما يقضم الفحل قال ابن
جريج وحدثني عبد الله بن أبي مليكة عن جده بمثل هذه
القصة أن رجلا عض يد رجل فأندر ثنيته فأهدرها
أبو بكر رضي الله عنه

باب

من استأجر أجيرا فبين له الأجل ولم يبين له العمل لقوله
إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين إلى قوله على ما
نقول وكيل فلان يأجر فلانا يعطيه أجرا ومنه في التعزية

أجرك الله باب إذا استأجر أجيرا على أن
يقيم حائطا يريد أن ينقض جاز حدثنا إبراهيم بن موسى نا
هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني
يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد
أحدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن
سعيد قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما حدثني
أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانطلقا فوجدا جدارا يريد أن ينقض قال سعيد بيده هكذا
ورفع يده فاستقام قال يعلى حسبت أن سعيدا قال
فمسحه بيده فاستقام لو شئت لاتخذت عليه أجرا
قال سعيد أجرا نأكله باب الإجارة
إلى نصف النهار حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد
عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم قال مثلكم ومثل أهل الكتابين
كمثل رجل استأجر أجراء فقال من يعمل لي من غدوة
إلى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل
لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط فعملت
النصارى ثم قال من يعمل لي من العصر إلى أن تغيب الشمس
على قيراطين فأنتم هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا
ما لنا أكثر عملا وأقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم
قالوا لا قال فذلك فضلي أوتيه من أشاء **باب**
الإجارة إلى صلاة العصر حدثنا إسمعيل بن أبي أويس
قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن
عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما مثلكم
واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي

إلى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود على
قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم أنتم
الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغارب الشمس على
قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا
نحن أكثر عملا وأقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم
شيئا قالوا لا فقال فذلك فضلي أوتيه من أشاء
باب إثم من منع الأجير أجره حدثنا يوسف
بن محمد قال حدثني يحيى بن سليم عن إسمعيل بن أمية عن
سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاثة
أنا خصمهم يوم القيمة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل
باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى
منه ولم يعطه أجره باب الإجارة من

العصر

العصر الى الليل حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو
اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود
والنصاري كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا يوما
الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى نصف النهار فقالوا لا
حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقال
لهم لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا
وتركوا واستاجر اجيرين بعدهم فقال لهم اكملوا بقية يومكم
هذا ولكم الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان
حين صلوة العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذي
جعلت لنا فيه فقال لهم اكملوا بقية عملكم فانما بقي
من النهار شيء يسير فابوا واستاجر قوما ان يعملوا له
بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس

صح ولكم

واستكملوا أجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا
من هذا النور باب من استأجر أجيرا فترك أجره
فعمل فيه المستأجر فزاد ومن عمل في مال غيره فاستفضل
حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سالم
بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط
ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه فانحدرت
صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا إنه لا ينجيكم
من هذه الصخرة إلا أن ندعوا الله بصالح أعمالكم فقال رجل
منهم اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق
قبلهما أهلا ولا مالا فنأى بي في طلب شيء يوما فلم أرح
عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين
وكرهت أن أغبق قبلهما أهلا أو مالا فلبثت والقدح

على

عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا
غَبُوقَهُمَا اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ
عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ
الْخُرُوجَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الْآخَرُ اللَّهُمَّ
كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَأَرَدْتُهَا عَنْ
نَفْسِهَا فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْنِي
فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا
فَفَعَلَتْ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَفُضَّ
الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا
وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا اللَّهُمَّ
إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا
نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ
الْخُرُوجَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الثَّالِثُ

اللهم إني استأجرت أجراء فأعطيتهم أجرهم غير رجل
واحد ترك الذي له وذهب فثمرت أجره حتى كثرت منه
الأموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله أد إلي أجري
فقلت له كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم
والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت إني لا
أستهزئ بك فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا
اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون

باب من أجر نفسه ليحمل على ظهره ثم
تصدق به وأجرة الحمال حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد
القرشي حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن شقيق عن أبي
مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدنا

إلى السوق فيحامل فيصيب المد وإن لبعضهم لمائة ألف
قال ما نراه إلا نفسه باب أجر السمسرة
ولم ير ابن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر السمسار
بأسا وقال ابن عباس لا بأس أن يقول بع هذا الثوب
فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين إذا
قال بعه بكذا فما كان من ربح فهو لك أو بيني وبينك
فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون عند
شروطهم حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا
معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تلقى الركبان
ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع
حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا باب
هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب حدثنا

عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن مسلم عن مسروق
حدثنا خباب قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص بن
وايل فاجتمع لي عنده فاتيته اتقاضاه فقال لا والله
لا اقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت اما والله حتى تموت
ثم تبعث فلا قال واني لميت ثم مبعوث قلت نعم قال
فانه سيكون لي ثم مال وولد فاقضيك فانزل الله
تعالى افرايت الذي كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا

باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب

وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه
اجرا كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان
يعطى شيئا فليقبله وقال الحكم لم اسمع احدا كره اجر
المعلم واعطى الحسن عشرة دراهم ولم ير ابن سيرين باجر
القسام باسا وقال كان يقال السحت الرشوة في الحكم

وكانوا

وكانوا يعطون على الخرص حدثنا ابو النعمان حدثنا ابو
عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد رضي
الله عنه قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من احياء
العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ سيد
ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم
لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون
عند بعضهم شيء فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا
لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد منكم من شيء
قال بعضهم نعم والله اني لارقي ولكن والله لقد
استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا
جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ
الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من عقال فانطلق يمشي

وما بِهِ قَلَبَهُ قَالَ فَأَوْقَفُوهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُم
عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ اقْسِمُوا فَقَالَ الَّذِي رَقَى لَا تَفْعَلُوا
حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَذْكُرَ لَهُ الَّذِي كَانَ
فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ فَقَالَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ ثُمَّ
قَالَ قَدْ أَصَبْتُمْ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا فَضَحِكَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ
وَقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ بِهَذَا

بَابُ ضَرِيبَةِ الْعَبْدِ وَتَعَاهُدِ ضَرَائِبِ
الْإِمَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ
أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخُفِّفَ عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ

ضَرِيبَتِهِ

92

ضَرِيبَتِهِ بَابُ خَرَاجِ الْحَجَّامِ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَمَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ حَدَّثَنَا
مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطِهِ حَدَّثَنَا
أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ
وَلَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ بَابُ مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ
الْعَبْدِ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا حَجَّامًا فَحَجَمَهُ وَأَمَرَ

كراهية

قوله ٩٦ / ٦١

له بصاع أو صاعين أو مدا أو مدين وكلم مواليه فيه
فخفف من ضريبته **باب** كسب البغي والإماء
وكره إبرهيم أجر النائحة والمغنية وقول الله تعالى ولا
تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا
عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فإن الله من بعد
إكراههن غفور رحيم قال مجاهد فتياتكم إماءكم
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن أبي
بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي مسعود
الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن
حدثنا مسلم بن إبرهيم حدثنا شعبة عن محمد بن
جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء **باب**

عسب

عسب الفحل حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث
وإسمعيل بن إبرهيم عن علي بن الحكم عن نافع عن بن عمر
رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
عسب الفحل باب إذا استأجر أرضا فمات أحدهما
وقال ابن سيرين ليس لأهله أن يخرجوه إلى تمام الأجل
وقال الحكم والحسن وإياس بن معوية تمضي الإجارة
إلى أجلها وقال ابن عمر أعطى النبي صلى الله عليه وسلم
خيبر بالشطر فكان ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي
بكر وصدرا من خلافة عمر ولم يذكر أن أبا بكر جدد
الإجارة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى
بن إسمعيل حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قال أعطى رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيبر اليهود أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما

تخرج منها وأن ابن عمر حدثه أن المزارع كانت تكرى
على شيء سماه نافع لا أحفظه وأن رافع بن خديج حدث
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع وقال
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه
بسم الله الرحمن الرحيم باب الحوالة
وهل يرجع في الحوالة وقال الحسن وقتادة إذا كان يوم
أحال عليه مليا جاز وقال ابن عباس يتخارج الشريكان
وأهل الميراث فيأخذ هذا عينا وهذا دينا فإن توي
لأحدهما لم يرجع على صاحبه حدثنا عبد الله بن يوسف
أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل
الغني ظلم فإذا أتبع أحدكم على ملي فليتبع باب
إذا أحال على ملي فليس له رد حدثنا محمد بن يوسف حدثنا

سفيان

97

سُفيان عن ابن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم ومن
أتبع على ملي فليتبع باب إن أحال دين الميت
على رجل جاز حدثنا المكي بن إبرهيم حدثنا يزيد بن أبي
عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كنا جلوسا عند
النبي صلى الله عليه وسلم إذ أتي بجنازة فقالوا صل عليها
فقال هل عليه دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا
فصلى عليه ثم أتي بجنازة أخرى فقالوا يا رسول الله صل
عليها فقال هل عليه دين قيل نعم قال فهل ترك شيئا قالوا
ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم أتي بالثالثة فقالوا صل
عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين
قالوا ثلاثة دنانير قال صلوا على صاحبكم قال أبو قتادة
صل عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى عليه

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ بَابُ الْكَفَالَةِ فِي
الْقَرْضِ وَالدُّيُونِ بِالْاَبْدَانِ وَغَيْرِهَا وَقَالَ اَبُو الزِّنَادِ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْاَسْلَمِيِّ عَنْ اَبِيهِ اَنَّ عُمَرَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ
فَأَخَذَ حَمْزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كَفِيلًا حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ وَكَانَ
عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ فَصَدَّقَهُمْ وَعَذَرَهُ بِالْجَهَالَةِ
وَقَالَ جَرِيرٌ وَالْاَشْعَثُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُرْتَدِّينَ
اِسْتَتِبْهُمْ وَكَفِّلْهُمْ فَتَابُوا وَكَفَلَهُمْ عَشَائِرُهُمْ
وَقَالَ حَمَّادٌ إِذَا تَكَفَّلَ بِنَفْسٍ فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ
وَقَالَ الْحَكَمُ يَضْمَنُ قَالَ اَبُو عَبْدِ اللهِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ
ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ اَنْ

يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ ائْتِنِي بِالشُّهَدَاءِ أُشْهِدُهُمْ
فَقَالَ كَفَى بِاللهِ شَهِيدًا قَالَ فَأْتِنِي بِالْكَفِيلِ قَالَ كَفَى
بِاللهِ كَفِيلًا قَالَ صَدَقْتَ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ
مُسَمًّى فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا
يَقْدَمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا فَأَخَذَ خَشَبَةً
فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ
ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ
تَعْلَمُ أَنِّي تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ
كَفَى بِاللهِ كَفِيلًا فَرَضِيَ بِكَ وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللهِ
شَهِيدًا فَرَضِيَ بِكَ وَإِنِّي قَدْ جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا
أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا
فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي
ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ

أسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فإذا بالخشبة
التي فيها المال فأخذها لأهله حطبا فلما نشرها وجد
المال والصحيفة ثم قدم الذي كان أسلفه فأتى
بالألف دينار فقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب
لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه
قال فهل كنت بعثت إلي بشيء قال أخبرك أني لم أجد
مركبا قبل الذي جئت فيه قال فإن الله قد أدى عنك
الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالألف الدينار راشدا دينار صح
باب قول الله تعالى والذين عاقدت أيمانكم
فآتوهم نصيبهم حدثنا الصلت بن محمد حدثنا أبو أسامة
عن إدريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما ولكل جعلنا موالي قال ورثة
والذين عاقدت أيمانكم قال كان المهاجرون لما قدموا المدينة

يرث

يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأُخُوَّةِ
الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ فَلَمَّا نَزَلَتْ وَلِكُلٍّ
جَعَلْنَا مَوَالِيَ نُسِخَتْ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ إِلَّا
النَّصْرَ وَالرِّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ وَيُوصِي لَهُ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ
فَآخَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا
عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَالَ قَدْ
حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنصَارِ فِي دَارِي
بَابٌ مَنْ تَكَفَّلَ عَنْ مَيِّتٍ دَيْنًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَبِهِ
قَالَ الْحَسَنُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ

بن الاكوع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتي بجنازة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا
لا فصلى عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه
من دين قالوا نعم قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة
علي دينه يا رسول الله قال فصلى عليه حدثنا
علي بن عبد الله رضي الله عنه حدثنا سفيان حدثنا
عمرو سمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء
مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا
فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم
فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند
النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فأتيته
فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا

فحثا

فحثا لي حثية فعددتها فإذا هي خمسمئة وقال خذ مثليها
باب جوار أبي بكر في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم وعقده حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث
عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير أن
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال
قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين وقال عن
أبو صالح حدثني عبد الله عن يونس عن الزهري قال
أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت لم
أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا
يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون خرج
أبو بكر مهاجرا قبل الحبشة حتى إذا بلغ برك الغماد
لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال أين تريد

يا با بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي فانا اريد ان
اسيح في الارض فاعبد ربي قال ابن الدغنة ان مثلك
لا يخرج ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل
الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوايب الحق
وانا لك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل
ابن الدغنة فرجع مع ابي بكر فطاف في اشراف كفار
قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج
اتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل
ويقري الضيف ويعين على نوايب الحق فانفذت قريش
جوار ابن الدغنة وامنوا ابا بكر وقالوا لابن الدغنة
مر ابا بكر فليعبد ربه في داره وليصل وليقرا ما شا
ولا يوذنا بذلك ولا يستعلن به فانا قد خشينا ان
يفتن ابناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر

فطفق

فطفق أبو بكر يعبد ربه في داره ولا يستعلن بالصلاة
ولا بالقراءة في غير داره ثم بدا لأبي بكر فابتنى
مسجدا بفناء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن
فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم وهم يعجبون
منه وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلا بكاء
لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن فأفزع ذلك أشراف
قريش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم
عليهم فقالوا له إنا كنا أجرنا أبا بكر على أن يعبد
ربه في داره وإنه جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء
داره وأعلن الصلوة والقراءة وقد خشينا أن يفتن أبناءنا
ونساءنا فأته فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه
في داره فعل وإن أبى إلا أن يعلن ذلك فسله أن يرد
إليك ذمتك فإنا كرهنا أن نخفرك ولسنا مقرين

يتقصف في رواية القابسي
أي يزدحمون عليه حتى يسقط
بعضهم على بعض وأصل التقصف
التكسر

لأبي بكر الاستعلان قالت عايشة فأتى ابن الدغنة
أبا بكر فقال قد علمت الذي عقدت لك عليه فإما
أن تقتصر على ذلك وإما أن ترد إلى ذمتي فإني لا
أحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له
قال أبو بكر إني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار
الله عز وجل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ
بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد أريت دار هجرتكم رأيت سبخة ذات نخل بين
لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة
حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة
وتجهز أبو بكر مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم على رسلك فإني أرجوا أن يؤذن لي قال

أَبُو بَكْرٍ هَلْ تَرْجُوا ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ قَالَ نَعَمْ فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ
نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ وَعَلَفَ
رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ۞

بَابُ الدَّيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى
بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدَّيْنُ فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ فَضْلًا
فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّى وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ
صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ أَنَا
أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ
دَيْنًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْوَكَالَةِ

وَكَالَةُ الشَّرِيكِ
الشَّرِيكَ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

باب ق

عليه وسلم عليا في هديه وأمره بقسمتها حدثنا قبيصة
حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي
ليلى عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن أتصدق بجلال البدن التي نحرت وبجلودها
حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد عن أبي
الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم أعطاه غنما يقسمها على صحابته فبقي عتود
فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح به أنت
باب إذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب أو في
دار الإسلام جاز حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
قال حدثني يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنه قال كاتبت أمية بن خلف كتابا بأن

يحفظني في صاغيتي بمكة وأحفظه في صاغيته بالمدينة
فلما ذكرت الرحمن قال لا أعرف الرحمن كاتبني باسمك الذي كان
في الجاهلية فكاتبته عبد عمرو فلما كان في يوم
بدر خرجت إلى جبل لأحرزه حين نام الناس فأبصره
بلال فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار فقال أمية
بن خلف لا نجوت إن نجا أمية فخرج معه فريق من الأنصار
في آثارنا فلما خشيت أن يلحقونا خلفت لهم ابنه لأشغلهم
فقتلوه ثم أبوا حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما أدركونا
قلت له ابرك فبرك فألقيت عليه نفسي لأمنعه فتخللوه
بالسيوف من تحتي حتى قتلوه وأصاب أحدهم رجلي بسيفه
وكان عبد الرحمن بن عوف يرينا ذلك الأثر في ظهر قدمه

باب الوكالة في الصرف والميزان

وقد وكل عمر وابن عمر في الصرف حدثنا عبد الله بن يوسف

قال أبو عبد الله سمع يوسف صالحا وإبراهيم أباه

أخبرنا مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف
عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعمل رجلا على خيبر فجاءهم بتمر جنيب فقال أكل
تمر خيبر هكذا قال إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين
والصاعين بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك باب
إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو شيئا يفسد
ذبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد حدثنا إسحق
بن إبرهيم سمع المعتمر أنبأنا عبيد الله عن نافع أنه
سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن أبيه أنه كانت
لهم غنم ترعى بسلع فأبصرت جارية لنا بشاة من
غنمنا موتا فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لهم

لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم أو أرسل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وإنه سأل النبي صلى
الله عليه وسلم عن ذاك أو أرسل إليه فأمره بأكلها قال عبيد
الله فيعجبني أنها أمة وأنها ذبحت تابعه عبدة
عن عبيد الله باب وكالة الشاهد والغائب
جائزة وكتب عبد الله بن عمرو إلى قهرمانه وهو
غائب عنه أن يزكي عن أهله الصغير والكبير حدثنا
أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة بن كهيل صح
رضي الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم
سن من الإبل فجاءه يتقاضاه فقال أعطوه فطلبوا سنه
فلم يجدوا له إلا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني
أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خياركم
أحسنكم قضاء باب في الوكالة وقضاء الديون ثنا

سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل سمعت أبا
سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا
أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فأغلظ فهمّ به
أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فإن
لصاحب الحق مقالا ثم قال أعطوه سنا مثل سنه قالوا
يا رسول الله إنا لا نجد إلا أمثل من سنه فقال
أعطوه فإن من خيركم أحسنكم قضاء باب
إذا وهب شيئا لوكيل أو شفيع قوم جاز لقول
النبي صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن حين سألوه
المغانم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نصيبي لكم ثنا
سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل
عن ابن شهاب قال وزعم عروة أن مروان بن الحكم
والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد
إليهم أموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى
الطايفتين إما السبي وإما المال فقد كنت استأنيت
بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم
بضع عشرة ليلة حين قفل من الطايف فلما تبين لهم أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى
الطايفتين فقالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال
أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء جاؤونا تايبين وإني قد
رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب
بذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى
نعطيه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد

برسول الله

طيبنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك
ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفعوا إلينا عرفاؤكم أمركم
فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا
وأذنوا **باب** إذا وكل رجل أن يعطي شيئا
ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يتعارفه الناس حدثنا
المكي بن إبراهيم حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح
وغيره يزيد بعضهم على بعض لم يبلغه كلهم رجل واحد
منهم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع
النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على جمل ثفال
إنما هو في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت إني

على

على جمل ثفال فقال أمعك قضيب قلت نعم قال أعطنيه
فأعطيته فضربه فزجره فكان من ذلك المكان من أول
القوم قال بعنيه فقلت بل هو لك يا رسول الله قال
بعنيه قال قد أخذته بأربعة دنانير ولك ظهره إلى المدينة
فلما دنونا من المدينة أخذت أرتحل قال أين تريد قلت
تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعبها
وتلاعبك قلت إن أبي توفي وترك بنات فأردت أن
أنكح امرأة قد جربت خلا منها قال فذلك فلما قدمنا
المدينة قال يا بلال اقضه وزده فأعطاه أربعة دنانير
وزاده قيراطا قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر
بن عبد الله **باب** وكالة المرأة الإمام
في النكاح **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك

عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ
وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسِي فَقَالَ رَجُلٌ زَوِّجْنِيهَا قَالَ قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا
بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابٌ** إِذَا وَكَّلَ رَجُلًا فَتَرَكَ
الْوَكِيلُ شَيْئًا فَأَجَازَهُ الْمُوَكِّلُ فَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ
مُسَمًّى جَازَ **وَقَالَ** عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو **حَدَّثَنَا** عَوْفٌ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ
فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ وَاللَّهِ
لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي
مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ قَالَ فَخَلَّيْتُ
عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا
هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

شَكَا

شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال
أما إنه قد كذبك وسيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول
الله صلى الله عليه وسلم إنه سيعود فرصدته فجاء يحثوا
من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال دعني فإني محتاج وعلي عيال لا
أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك
البارحة قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا
فرحمته فخليت سبيله قال أما إنه قد كذبك وسيعود
فرصدته الثالثة فجاء يحثوا من الطعام فأخذته
فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا آخر ثلاث مرات إنك تزعم لا تعود ثم تعود قال
دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال

هز ح

إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا إله
إلا هو الحي القيوم حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك
من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله
فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم أنه
يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال ما هي قلت
قال لي إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من
أولها حتى تختم الآية الله لا إله إلا هو الحي القيوم
وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان
حتى تصبح وكانوا أحرص شيء على الخير فقال النبي صلى الله
عليه وسلم أما إنه قد صدقك وهو كذوب تعلم
من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة قال لا قال
ذاك شيطان **باب** إذا باع الوكيل شيئا

يقربنك

فاسدا فبيعه مردود حدثنا إسحق حدثنا يحيى
بن صالح حدثنا معوية هو ابن سلام عن يحيى قال سمعت
عقبة بن عبد الغافر أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله
عنه قال جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر
برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من أين هذا قال
بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم عند ذلك أوه أوه عين الربا عين الربا لا تفعل ولكن
إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتره به

باب الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعم

صديقا له ويأكل بالمعروف حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا سفيان عن عمرو قال في صدقة عمر رضي الله عنه
ليس على الولي جناح أن يأكل ويوكل صديقا غير متأثل

مالا فكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر يهدي للناس
من أهل مكة كان ينزل عليهم باب
الوكالة في الحدود حدثنا أبو الوليد أخبرنا الليث عن
ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد وأبي
هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها ثنا
ابن سلام أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن
أبي مليكة عن عقبة بن الحرث قال جيء بالنعمان أو ابن بالنعمان ص
النعمان شاربا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كان في البيت أن يضربوا قال فكنت أنا فيمن ضربه
فضربناه بالنعال والجريد باب الوكالة
في البدن وتعاهدها حدثنا إسمعيل بن عبد الله قال
حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة

بنت

بنت عبد الرحمن أنها أخبرته قالت عائشة رضي الله عنها
أنا فتلت قلايد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه
ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيء أحله الله له حتى نحر الهدي باب
إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله وقال الوكيل
قد سمعت ما قلت حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على
مالك عن إسحق بن عبد الله أنه سمع أنس بن مالك رضي الله
عنه يقول كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا
من نخل وكان أحب أمواله إليه بيرحا وكانت مستقبلة
المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى

اللهُ عليهِ وسلّمَ فقالَ يا رسولَ اللهِ إنّ اللهَ تعالى يقولُ
في كتابِهِ لن تنالوا البرَّ حتّى تنفقوا ممّا تحبّونَ وإنّ أحبَّ أموالي
إليَّ بيرحاءُ وإنّها صدقةٌ للهِ أرجو برَّها وذخرَها
عندَ اللهِ فضعها يا رسولَ اللهِ حيثُ شئتَ فقالَ بخٍ
ذلكَ مالٌ رابحٌ ذلكَ مالٌ رابحٌ قد سمعتُ ما قلتَ فيها
وأرى أن تجعلَها في الأقربينَ قالَ أفعلُ يا رسولَ اللهِ فقسمَها
أبو طلحةَ في أقاربِهِ وبني عمِّهِ تابعهُ إسمعيلُ عن مالكٍ
وقالَ روحٌ عن مالكٍ رابحٌ باب وكالةِ الأمينِ
في الخزانةِ ونحوِها حدّثنا محمدُ بنُ العلاءِ حدّثنا أبو
أسامةَ عن بريدِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبي بردةَ عن أبي موسى
رضي اللهُ عنهُ عن النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ قالَ الخازنُ
الأمينُ الذي ينفقُ وربّما قالَ الذي يعطي ما أُمرَ بهِ كاملًا
موفّرًا طيّبٌ نفسُهُ إلى الذي أُمرَ بهِ أحدُ المتصدّقينَ

طيبا به

بسم

107

٥٥ كتاب المزارعة

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ما جاء في الحرث والمزارعة

باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه وقوله تعالى أفرأيتم ما تحرثون أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاما حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة وقال لنا مسلم حدثنا أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما يحذر من عواقب الإشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن سالم الحمصي حدثنا محمد بن زياد الألهاني

عن أبي أمامة الباهلي قال ورأى سكة وشيئا من آلة
الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الذل **باب**
اقتناء الكلب للحرث **حدثنا** معاذ بن فضالة حدثنا هشام
عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمسك
كلبا فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط إلا كلب حرث أو
ماشية **وقال** ابن سيرين وأبو صالح عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا كلب غنم أو حرث أو
صيد **وقال** أبو حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم كلب صيد أو ماشية **حدثنا** عبد الله بن يوسف
أخبرنا مالك عن يزيد بن خصيفة أن السائب بن يزيد
حدثه أنه سمع سفيان بن أبي زهير رجلا من أزد شنوءة

وكان

وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي
عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ قُلْتُ أَنْتَ
سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِي
وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ (الكعبة)

بَابُ اسْتِعْمَالِ الْبَقَرِ لِلْحِرَاثَةِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ
سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ
الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ قَالَ
آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَخَذَ الذِّئْبُ شَاةً
فَتَبِعَهَا الرَّاعِي فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ
لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي قَالَ آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَمَا هُمَا يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ

بَابٌ

إذا قال اكفني مؤنة النخل أو غيره وتشركني في التمر
حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قالت الأنصار
للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا النخل
قال لا قالوا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا
سمعنا وأطعنا باب قطع الشجر والنخل وقال
أنس أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع حدثنا
موسى بن إسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق
نخل بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول حسان
وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير
باب حدثنا محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يحيى
بن سعيد عن حنظلة بن قيس الأنصاري سمع رافع بن
خديج

خديج قال كنا أكثر أهل المدينة مزدرعا كنا نكري
الأرض بالناحية منها مسمى لسيد الأرض قال
فمما يصاب ذلك وتسلم الأرض ومما تصاب الأرض
ويسلم ذلك فنهينا فأما الذهب والورق فلم يكن
يومئذ

آخر الجزء السادس

ويتلوه في الجزء الذي يليه

باب المزارعة بالشطر

ونحوه والحمد لله

وحده وصلى

الله على سيدنا

محمد وعلى آله

وصحبه وسلم

وكان الفراغ من كتابته على يد مالكه عبد القادر بن محمد الصدر عفا الله عنه
في سابع شهر جمادى الأولى من شهور سنة ست وسبعين وثمانمائة

صحيح البخاري
من العلم
الى
الوكالة
6824

دعوة

إذا قال اكفني مؤنة النخل أو غيره وتشركني في التمر

باب حدثنا محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يحيى

بن سعيد عن حنظلة بن قيس الأنصاري انه سمع رافع بن